

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
برنامج ادارة الحكم في الدول العربية

دراسة مشاريع مكننة اجراءات التقاضي
في بعض الدول العربية (اليمن، دبي، الكويت، مصر، المغرب)

وضعت هذه الدراسة ضمن اطار مشروع تحديث ادارة العدالة الذي يتولاه
برنامج ادارة الحكم في الدول العربية (POGAR-UNDP) التابع للبرنامج الانمائي
للامم المتحدة الذي قدم الدعم المالي واللوجيستي لانجاز هذه الدراسة

نفذ الدراسة
الدكتور وسيم حرب
مارس 2002

1- تمهيد

2- المقدمة

3- القسم التمهيدي: هيكلية وبناء الادارة العدلية والجسم القضائي

اولاً: ركائز الادارة العدلية القضائية في الدول العربية عامة والدول العربية المعنية بالدراسة خاصة

ثانياً: وصف هيكلية الادارة العدلية والجسم القضائي

الشق الاول: الهيكلية الادارية والوظيفية لوزارة العدل

الشق الثاني: هيكلية الجسم القضائي

ثالثاً: عرض بيانات احصائية عن الشأن القضائي وعن حركة التقاضي

رابعاً: المشاكل التي يعانيتها العمل القضائي

خامساً: عرض مشاريع التطوير

4- القسم الاول: وصف مراحل المكننة في الادارة العدلية (مراكز المعلوماتية)

1- هيكلية وصلاحيات مركز المعلوماتية في دولة الكويت

2- هيكلية وصلاحيات مركز المعلوماتية في دولة الامارات (دبي)

3- هيكلية وصلاحيات مركز المعلوماتية في دولة اليمن

4- هيكلية وصلاحيات مركز المعلوماتية في دولة مصر

5- هيكلية وصلاحيات مركز المعلوماتية في دولة المغرب

5- القسم الثاني: وصف عام لمختلف تطبيقات المعلوماتية

1- عرض التطبيقات المعلوماتية القائمة

2- جداول المقارنة بين الدول العربية المعنية

6- القسم الثالث: الخلاصة

تمهيد

ان الغاية من هذه الدراسة تقوم على معاينة ووصف بعض التجارب العربية (اليمن، الامارات-دبي، الكويت، مصر، المغرب) على صعيد اعتماد المكننة في مجال اجراءات التقاضي. وبالتالي استخلاص العبر من هذه المعاينة ورسم منهج علمي من شأنه ارشاد وتوجيه الدول العربية لتحقيق تطوير ادارة العدالة والقضاء عبر استخدام تقانة المعلومات بشكل سليم وفعال.

ستتناول هذه الدراسة خمسة اقسام:

① مقدمة

② القسم التمهيدي: وصف هيكلية وبناء العدلية والجسم القضائي في الدول

العربية المعنية (I)

- ③ القسم الاول: وصف مراحل المكننة في الادارة العدلية (مراكز المعلوماتية) (II)
④ القسم الثاني: وصف عام لمختلف تطبيقات المعلوماتية (III)
⑤ القسم الثالث: الخلاصة (IV)

تجدر الاشارة الى ان هذه الدراسة ستبقى على مستوى الاستعراض والوصف والتقويم ولن تتناول اجراء التحاليل الفنية التفصيلية.

كما تجدر الاشارة الى ان هذه الدراسة، بما ورد فيها من اسئلة وشروحات تشكل بحد ذاتها اطاراً مرشداً للعمل صالحاً للبناء عليه.

من جهة اخرى، تجدر الاشارة الى ان هذه الدراسة تعتمد على ما امكن تحصيله من معلومات من الدول العربية المعنية بها. ومن المهم ان نوضح ان مهمة جمع المعلومات من الدول العربية تنسم بالصعوبة وتواجهها مشقات، ذلك بسبب ① اما نقص المعلومات، ② واما عدم تنظيم المعلومات بشكل منهجي يسمح باستثمارها، ③ واما تردد المسؤولين في وزارة العدل والمحاكم من تقديم المعلومات.

لذلك، يمكن ان تشوب هذه الدراسة بعض النواقص، وكل ناقص قابل للمعالجة اذا ما تم رصده. وهي مهمة وزارات العدل المعنية بهذه الدراسة بحيث يمكننا النظر الى هذه الدراسة على انها مرشد ومحفز في آن معاً بغية الوصول الى وضع رسم واضح وكامل يسمح بتتوير قرارات التطوير والتحديث.

مقدمة

« يقتضي التمييز بين العمل القضائي والادارة العدلية؛ يعني العمل القضائي ادارة النزاعات والحكم بها، وتعني الادارة العدلية توفير ادوات عمل القاضي واسباب نجاح مهمته، (متابعة تنفيذ الاحكام، تخطيط ادارة العدالة...).

« كما يقتضي تحديد مفهوم العدالة، ذلك ان ثمة منظورين للعدالة:

1- المنظور العام والسائد هو المنظور الحقوقي الذي يقوم على اعتبار القضاء سلطة

دستورية انيطت بها مهمة تفسير وتطبيق القانون.

2- ثمة منظور اخر للقضاء، وهو المنظور المهني العملي ذات الطابع الاقتصادي، وهو يقوم على اعتبار القضاء مهنة انيطت بصاحبها ان يؤدي عملاً ما وفق آلية معينة.

ان مهنة القاضي، بخاصة القاضي المدني، تقوم على ادارة نزاع ما وعلى اتخاذ قرارات من شأنها ان تضع حدا لهذا النزاع من الناحية القانونية، معلقة او منسنة حقاً لطرف او لفریق.

وبالتالي، يبرز شأن قلما اعطي الاهمية التي يستحقها، وهو الطابع الاقتصادي او المفاعيل الاقتصادية لاعمال ومهنة القضاء.

من الظاهر ان الدول العربية كغيرها من الدول النامية لم تتعامل مع الجسم القضائي او مع عمل القضاة من منظور اقتصادي سواء لجهة مردوديته على الخزينة العامة، ام لجهة دوره في تفعيل الاقتصاد وفي تنشيط حركته من خلال الضمانات التي يوفرها للقوى والفعاليات

الاقتصادية على مختلف انواعها، من تجارية، وصناعية وغيرها⁽¹⁾...

ان القاضي هو بشكل ما مؤلف يضع قراراً تتولى انتاجه ونشره واستثماره السلطة التنفيذية ممثلة بوزارة العدل. من هذه الزاوية، يجوز النظر الى عمل القاضي من خلال تقنيته ومنهجيته الخاصة.

« تطوير وتحديث الادارة العدلية والعمل القضائي:

قبل البحث بالتطوير، يجب البحث بتدعيم ركائز العدالة بمفهومها الحقوقي. لذا تجدر الاشارة الى ضرورات تدعيم استقلالية القضاء وتوفير اسس المناعة القضائية وتحسين وضع القضاة المهني سواء لجهة معايير الاختيار، او لجهة نظام التأهيل والتدريب. كما تجدر الاشارة الى المجالات التي يقتضي ان يتناولها التطوير والتحديث بغية جعل القاضي يقدم خدمة افضل سواء لجهة النوعية (قرار قضائي بنوعية افضل، قرار قضائي اكثر عدلاً...)، او لجهة الانتاج الكمي بحيث تسرع العجلة القضائية، ام لجهة ديمقراطية المحاكمة بحيث يصبح الوصول اليها اكثر سهولة، وبحيث تصبح الموضوعية السمة الاكثر بروزاً⁽²⁾.

(1) Maris Dakolias, Court Performance around the world, a comparative perspective, World Bank Technical paper No 430, 1999, p.1: “ Many countries around the world are undertaking legal and judicial reforms as part of their overall development programs. This had resulted from growing recognition that economic and social progress cannot sustainably be achieved without respect for the rule of law, democratic consolidation, and effective protection of human rights broadly defined; ...”.

“ In Brazil, for example, it has been estimated that inefficient courts reduce investment by 10 percent, and employment by 9 percent. See Armando Castelar Pinheiro, the Hidden Costs of Judicial Inefficiency: general concepts and estimates for Brazil, seminar “Reformas judiciales en America Latina: ... Columbia July 29, 1998”.

“For an examination of the hypothesis that effective judicial systems are requisite for optimal market functioning, see Robert M. Sherwood, et al. Judicial Systems and Economic Performance, 34 Q. Rev. Econ & Fin 101 (1994)”.

- World Bank, Judicial reform: “Economic growth and social development cannot be sustained and promoted in countries where the justice system fails. We assist governments to develop and implement judicial reform programs to achieve sustainable economic growth and social development based on empowerment, opportunity, and security for all citizens”.

<http://www4.worldbank.org/legal/leglr/judicialreform.html>

- USAID, Agency objectives: Rule of law “For example, civil and commercial codes that respect private property and contracts are key ingredients for the development of market-bases economics”.

<http://www.usaid.gov/democracy/rol.html>

- (2) Richard Z. Messick, Judicial reform and Economic Development: A Survey of the Issues, the World Bank Research observer, Vol 14, no 1 (February 1999), p. 117-136: "Although the line between judicial and legal reform blurs at the margin, the core of a judicial reform program typically consists of measures to strengthen the judicial branch of government and such related entities as the public prosecutor ... these measures aim to: 1- Make the judicial branch independent, 2- speed the processing of cases, 3- Increase access to dispute resolution mechanisms, 4- Professionalize the bench and bar".

ان المجالات التي تتناولها اعمال التطوير والتحديث هي: التنظيم القضائي، هيكلية وزارة العدل، قوانين الاجراءات والمحاكمات المدنية والجزائية، مراكز التأهيل القضائي، مراكز المعلوماتية والاحصاء والتخطيط، مشاريع الممكنة.

ما هو المقصود بكل هذه المجالات؟

⊖ على صعيد التنظيم القضائي: وضع معايير اختيار وتشكيل وتوزيع القضاة، وضع نظام التدرج، المكافأة والعقاب، الاستقلالية (صلاحية مجلس القضاء الاعلى...).

⊖ على صعيد هيكلية وزارة العدل: انشاء دوائر ذات بعد اجتماعي / انساني، او ذات بعد تموي (جهاز معلوماتي، جهاز للابحاث، جهاز للتخطيط) او ذات بعد اقتصادي (جهاز استثمار...).

⊖ على صعيد قوانين المحاكمات: تسهيل امكانية مراجعة القضاء امام الفئات الاجتماعية ذات القدرة الاقتصادية المحدودة، تسريع المحاكمات، تفعيل تنفيذ الاحكام...

⊖ على صعيد تأهيل القضاة وتسهيل عملهم: انشاء او/ تفعيل معهد التدريب القضائي، التدريب⁽³⁾، التأهيل المستمر،

(3) - نذكر في هذا الاطار ما ورد ضمن التوصيات الصادرة عن الندوة العلمية حول ادخال الممكنة والتقنيات الحديثة الى المحاكم، 26-1995/9/28، اعتمدها مجلس وزراء العدل العرب في دورته الثانية عشرة بقراره رقم 12-د/242-1996/11/21: "ثالثاً: ادخال التعليم والتأهيل في المعلوماتية القانونية والقضائية الى المعاهد القضائية وكليات الحقوق في الجامعات العربية واخضاع القضاة العاملين للتأهيل التخصصي والمستمر في هذا الموضوع".

- James Buchanan, Judicial Reform in the Americas; p.7: "Legal education and training for judges and lawyers in another essential aspect of Judicial reform".
<http://www.focal.ca/images/pdf/judicial.pdf>

توفير خدمات المعلومات (بنوك المعلومات القانونية)⁽⁴⁾.

ع على صعيد مكننة العمل القضائي: اعتماد المكننة في دوائر وزارة العدل لتفعيل العمل الإداري، اعتماد المكننة في عمل المحاكم، مكننة الدوائر والأجهزة التابعة لوزارة العدل وللجسم القضائي، مكننة طباعة الأحكام ونشرها، مكننة أجهزة المراقبة القضائية، تطوير التقاضي عن بعد.

← اهم المشاكل التي تواجه العمل القضائي والقضاة في الدول العربية:

ع المشاكل التي تواجه العمل القضائي: عدم صلاحية امكنة العمل، بطء سير الدعاوى (التراكم)، دمج المهمة القضائية بالمهمة الادارية في الدعاوى، ثنائية المحاكم (في بعض الدول مثل السعودية...).

ع المشاكل التي تواجه القضاة: رواتب غير عادلة، تدخل العوامل الأساسية / الاجتماعية في الممارسة في الحياة المهنية، عدم توفر التأهيل المستمر، عدم توفر ادوات العمل (موسوعات قانونية، مراجع،...)، عدم توفر الحوافز لتحسين الانتاج نوعياً وكمياً، كثرة الاعمال والنشاط خارج العمل القضائي (عدم تفرغ كامل).

-
- (4) نذكر ايضاً ما ورد ضمن توصيات الندوة العلمية حول ادخال المكننة والتقنيات الحديثة الى المحاكم 26-1995/3/28، ... فيما يتعلق بإنشاء بنوك المعلومات. "رابعاً: حث الاقطار العربية على انشاء بنك معلومات قانوني عام يتضمن النصوص التشريعية والسوابق الاجتهادية وبالتالي التعاون مع المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية بغية توحيد الجهد العربي في هذا المجال لتحقيق الاهداف المشتركة لاسيما التالية:
- 1- وضع مكنز حقوقي عربي يلحظ العلاقات بين المصطلحات الحقوقية العربية الموحدة ان وجدت والافالمصطلحات المترادفة المتفقة في المعاني.
 - 2- توفير الادوات والمواد لوضع موسوعة التشريعات العربية عن طريق المكننة في اطار بنك معلومات عام وتكليف المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية تولي هذا العمل الذي يعتبر في غاية من الاهمية على صعيد الوطن العربي.
 - 3- دعم دليل الجرائد الرسمية العربية الذي يضعه مركز التوثيق لجامعة الدول العربية بالتعاون مع مكتب الدراسات والاستشارات في المعلوماتية القانونية والتأكيد على اهمية وضرورة قيام كل وزارات العدل
 - 4- العربية بموافقة المركز باسرع وقت بالجرائد الرسمية التي تصدر فيها والقوانين الجديدة".

← دور المكننة في تطوير العمل القضائي والادارة العدلية⁽⁵⁾.

ع المكننة اداة ووسيلة لممارسة العمل: تنظم العمل، تساعد على التخطيط، تساعد على حل المشاكل، تؤمن ظروف تحسين الانتاج كماً ونوعاً.

ع تطبيقات المكننة الرئيسية في تنظيم دوائر واقسام وزارة العدل، في انشاء وتطوير مراكز ابحاث قضائية، في بناء بنك المعطيات القضائية (بيانات حركة المحاكم والدعاوى)، في مكننة اجراءات التقاضي، في بناء بنوك معلومات قانونية لمساعدة القاضي في انتاج حكمه.

- (5) Edgardo Buscaglia and Maria Dakolias, Comparative International Study of Court Performance indicators, a descriptive and analytical account, World Bank, 1999, p.10: “ Level of importance of Information technology in the efficient and fair processing of cases:
“The importance of information technology in the efficient and fair processing of cases is assessed as high by the judges from Colombia, Ecuador, Panama, and Ukraine. While still moderately high, the level is slightly lower for the judges from Hungary and Peru. The judges generally perceive that information technology can facilitate efficient processing and at the same time enable good records to be maintained of cases disposed.

القسم التمهيدي: هيكلية وبناء الادارة العدلية والجسم القضائي

لقد رأينا من المهم عرض هيكلية الادارة العدلية والجسم القضائي لان هذا العرض يشكل مدخلا ضروريا لبحث مشاريع مكننة الاعمال العدلية والقضائية ذلك ان الحديث في هذا الشأن المعلوماتي يبقى ناقصا اذا لم يوضع ضمن اطاره العام وضمن البيئة الادارية التي نشأ داخلها او لاجلها. الا انه بالنظر الى كون هذا الموضوع يبتعد عن موضوع الدراسة فقد فضلت وضعه ضمن اطار قسم تمهيدي.

سنستعرض بايجاز ضمن هذا القسم:

- 1 ركائز الادارة العدلية والقضائية.
- 2 وصف الهيكلية الادارية والوظيفية للادارة العدلية والجسم القضائي.
- 3 عرض بيانات احصائية قضائية وعن حركة التقاضي.
- 4 عرض المشاكل التي يعانيتها العمل القضائي.

5- عرض مشاريع تطور الهيكلية الادارية الوظيفية سواء على صعيد الادارة العدلية او على صعيد التنظيم القضائي او على صعيد اجراءات التقاضي.

اولا: ركائز الادارة العدلية القضائية فى الدول العربية عامة والدول العربية المعنية بالدراسة خاصة.

« تتلاقى جميع الدول العربية في كون انظمتها العدلية والقضائية تقوم على نفس الركائز:

1- ثمة فصل واضح في الدستور بين السلطات الدستورية الثلاث، وبالتالي اعتبرت السلطة

القضائية سلطة مستقلة⁽⁶⁾ عن السلطتين التنفيذية والتشريعية.

2- تتصف السلطة القضائية بالموصفات التالية: ① تدرج المحاكمة (بداية استئناف – تمييز) ② تعدد القضاة في المحكمة (مبدأ الجماعية القضائية) ③ مجانية القضاء ④ شفوية المحاكمة ⑤ علنية المحاكمة.

المبادئ العامة للسلطة القضائية

المغرب	مصر	اليمن	الامارات (دبي)	الكويت	الدول	المبادئ العامة
X	X	X	X	X	1- استقلال القضاء عن السلطتين التشريعية والتنفيذية	
X	X	X	X	X	2- المساواة امام القضاء	
X	X	X	X	X	3- مجانية القضاء	
X	X	X	X	X	4- تعدد درجات التقاضي	
X	X	X	X	X	5- تعدد القضاة اعتبارا من محاكم الدرجة الثانية	
X	X	X	X	X	6- علنية جلسات المحاكمة	
X	X	X	X	X	7- شفوية المرافعات	

شرح الرموز:

- علامة X تعني موجود
- علامة - تعني غير موجود

(6) يراجع في هذا الاطار، الانظمة القضائية العربية(دراسة مقارنة)، مجلس وزراء العدل العرب، الامانة العامة، الرباط، الجزء الاول، استقلال القضاء عن السلطتين التشريعية والتنفيذية، ص 13: "تعتبر الهيئة القضائية دستورياً في بعض الدول العربية احدى سلطات الدول الثلاث. الا ان هذا لا يعني عدم استقلالها في البلدان العربية الاخرى. فلقد تضمنت اغلب التشريعات القضائية العربية النص على ان القضاة مستقلون لا سلطان عليهم في قضائهم لغير القانون...".

"استقلال القضاء عن السلطة التشريعية يكون: ① بمنع هذه السلطة من سن تشريع لتعديل حكم قضائي مبرم ... ② بمنع القضاء من اصدار احكام تعتبر بمثابة قانون...".

"استقلال القضاء عن السلطة التنفيذية يكون: ① بعدم توجيه الاوامر من هذه السلطة الى القضاة ... ② بمنع القضاة من اصدار اوامر ادارية تعتبر من صميم اعمال السلطة التنفيذية...".

3- يتميز القضاء الواقف (النيابة العامة) عن القضاء الجالس (المحاكم) بان الاول يرتبط بشكل او باخر بالسلطة التنفيذية عبر تابعيته لوزير العدل.

4- حصر صلاحية واختصاص وزارة العدل بكونها ادارة تنفيذية في خدمة العمل القضائي، مع توسع في صلاحياتها بدرجات متفاوتة (حسب الدول) لجهة اختيار القضاة وتشكيلهم (توزيعهم على المحاكم) ولجهة مراقبة العمل القضائي. بحيث انه يظهر في بعض الدول انحسار سلطة وزارة العدل بالنسبة للقضاء (تونس، ...)، في حين انه يبدو واضحاً في معظم الدول العربية تدخل وزارة العدل في الشأن القضائي.

< وتتميز بعض الدول العربية عن غيرها لجهة بروز ثنائية القضاء الشامل (قضاء عدلي او قضاء شرعي) في بعض الدول (السعودية)، ولجهة بروز احادية القضاء الشامل في معظم الدول العربية الاخرى.

ثانياً: وصف هيكلية الادارة العدلية والجسم القضائي

سنقسم هذا الوصف الى شقين:

الشق الاول: بيان مقارنة لجهة الهيكلية الادارية والوظيفية لوزارة العدل.
الشق الثاني: بيان مقارنة لجهة هيكلية الجسم القضائي.

< الشق الاول: الهيكلية الادارية والوظيفية لوزارة العدل

لقد ارفقنا ربطاً ببياناً تصويرية تبين الهيكلية الادارية في كل دولة من الدول العربية المعنية بالدراسة، وقد تم تعبئة هذه البيانات من الاجوبة على الاستبيان.

سنعرض هنا: ① بياناً مقارنة يتضمن لائحة بالاقسام والدوائر التي منها تتكون وزارات العدل ② بياناً مقارنة يتضمن لائحة باهم الوظائف التي تتولاها وزارات العدل العربية.

هيكلية وزارة العدل الادارية

المغرب	مصر	اليمن	الامارات (دبي)	الكويت	الدول	هيكلية وزارة العدل
X	X	X	X	X		ادارة التقنيش القضائي
-	-	-	-	X		ادارة الرسوم القضائية
X	X	X	X	X		ادارة المعلوماتية
-	-	-	-	X		ادارة التنفيذ
-	X	X	-	X		ادارة التسجيل العقاري والتوثيق
-	X	-	-	X		ادارة الاعلام والعلاقات العامة
-	X	-	-	X		مكتب الاتصال والمتابعة
-	-	-	-	X		مكتب اسر الشهداء والمفقودين
X	X	X	X	X		المكتب الفني/مكتب الوزير
X	X	X	X	X		معهد الدروس القضائية
X	X	X	X	X		ادارة الشؤون الادارية والمالية/الموازنة/الحسابات/الموظفين
-	X	-	-	X		دائرة شؤون الخبرة والتحكيم
-	X	-	X	-		ادارة الفتوى والتشريع
X	X	X	X	X		ادارة المحاكم/شؤون قصر العدل/شؤون قضائية
-	-	-	X	-		قسم المحامين
-	-	-	X	-		قسم الكاتب العدل
-	X	X	X	-		المكتبة/المطبعة
-	-	-	X	-		قسم الايرادات والامانات
-	X	-	X	-		ادارة الخدمات
X	X	-	-	-		ادارة التعاون الدولي والثقافي
-	X	-	-	-		ادارة شؤون الرعاية الصحية والاجتماعية
-	X	-	-	-		قطاع الطب الشرعي
-	X	-	-	-		شؤون الادارة القانونية
X	X	X	-	X		شؤون التخطيط والاحصاء

المغرب	مصر	اليمن	الامارات (دبي)	الكويت	الدول	هيكلية وزارة العدل
X	X	X	X	X		الادارة المركزية/الديوان
-	X	-	-	-		ادارة القضايا والبحوث والعقود
X	X	X	X	-		ادارة المشتريات والمخازن/الميزانية والتجهيز
X	X	-	-	-		ادارة الشكاوي

5- في الامارات: (مع الاخذ بعين الاعتبار خصوصية الوضع الاتحادي لدولة الامارات، نحصر الحديث بامارة دبي) قسم المحامين وقسم الكاتب العدل، قسم الارشيف وقسم الرقابة الادارية.

- من جهة اخرى، ان بعض الدول تحتوي على دوائر واقسام ادارية مشتركة، على سبيل المثال:
- 1- نجد ادارة الاعلام والعلاقات العامة، ومكتب الاتصال والمتابعة وادارة شؤون الخبرة والتحكيم (في دبي، يوجد وحدة التحكيم في المسائل المدنية والتجارية، ولكنها ليست ادارة في وزارة العدل)، في كل من الكويت ومصر فقط.
 - 2- نجد ادارة الفتوى والتشريع، وادارة الخدمات في الامارات ومصر فقط.
 - 3- نجد ادارة الشكاوي في كل من مصر والمغرب.
 - 4- نجد قسم المكتبة مشترك في الامارات واليمن ومصر.
 - 5- نجد ادارة التسجيل العقاري والتوثيق مشتركة بين اليمن ومصر والكويت.

وتجدر الاشارة الى ان تسمية الدوائر تختلف بين دولة واخرى، مثلا في مصر ادارة شؤون العاملين، تدعى في اليمن ادارة شؤون الموظفين وفي الامارات قسم شؤون الموظفين....

هيكلية وزارة العدل الوظيفية

المغرب	مصر	اليمن	الامارات (دبي)	الكويت	الدول هيكلية وزارة العدل الوظيفية
- تحدث المحاكم بمقتضى مرسوم يصدره الوزير الاول	- انشاء المحاكم لا يكون سوى بقانون	- قرار من مجلس القضاء الاعلى بناء على اقتراح وزير العدل	- للمحاكم صلاحية تشكيل محاكم لرؤساء المحاكم صلاحية انشاء دوائر قضائية	لا جواب	انشاء محاكم ودوائر قضائية جديدة
- الملك، باقتراح المجلس الاعلى للقضاء	- مجلس القضاء الاعلى	- قرار جمهوري او قرار مجلس قضاء اعلى بناء على عرض وزير العدل	- المجلس القضائي	مجلس قضاء اعلى بناء على طلب وزير العدل	التدخل في الشكليات القضائية
- مرسوم يصدره الوزير الاول	-	- مجلس القضاء الاعلى بناء على اقتراح وزير العدل	-	-	توزيع المحاكم، زيادة المحاكم...
- لجنة خاصة	-	- قرار جمهوري بناء على ترشيح وزير العدل	-	-	اختيار القضاة
لا جواب	-	لا جواب	X	X	فض المنازعات التي تعرض امام المحاكم
لا جواب	X	لا جواب	X	X	تنظيم شؤون المحاكم
لا جواب	X	لا جواب	X	-	اعداد مشروعات القوانين

المغرب	مصر	اليمن	الامارات (دبي)	الكويت	الدول هيكلية وزارة العدل الوظيفية
لا جواب	-	لا جواب	_	X	اعمال التسجيل العقاري
لا جواب	X	لا جواب	_	X	اعمال الاعلان الرسمي
لا جواب	-	لا جواب	_	X	التعاون مع الدول والمنظمات العربية
لا جواب	X	لا جواب	X	-	توفير ميزانية الهيئات القضائية
لا جواب	X	لا جواب	-	-	تقديم الرعاية الصحية والاجتماعية للقضاة

شرح الرموز:

- علامة X تعني موجود
- علامة - تعني غير موجود

من قراءة هذا البيان يتبين ما يلي:

- 1- تلتقي جميع الدول العربية في عدم وضوح وجود صلاحية اختيار القضاة والتدخل في التشكيلات القضائية لوزارة العدل، بالرغم من ان بعض الدول (الكويت واليمن) قد منحت دورا لوزارة العدل (تجري التشكيلات القضائية بناء على طلب وزير العدل)⁽⁸⁾.

- (8) نذكر في هذا الاطار، ما ورد حول ضرورة استقلالية الجسم القضائي لتطوير الادارة العدلية واجراءات التقاضي.
- Richard Messick, Judicial Reform and Economic Development: A Survey of the Issues, the World Bank Research Observer, vol 14, no 1, February 1999, p.117-136: "Rationales for Judicial Reform: Make the judicial branch independent. Included here are changes in the ways in which judges are selected, evaluated, and disciplined to ensure that decisions are insulated from improper influences ...".
 - James Buchanan, Judicial Reform in the Americas, p.4: "In one of the most noteworthy recent contributions to the study of judicial reform, William C. Prillaman develops a framework for reform, based on issues relating to judicial independence, accountability, efficiency and access. Independence relates to a freedom from political control for judicial institutions and individual judges".
<http://www.focal.ca/images/pdf/judicial.pdf>
 - Brent Barton, Judicial Reform in Latin America, Stanford University, p.4: "All three variables, judicial independence, efficiency and access must exist in a healthy system. Reforms must address all three variables simultaneously".
<http://www.ref.rice.edu/~poli/UGRC2002/barton.doc>

- 2- التقت جميع الدول الى عدم منح وزارة العدل صلاحية انشاء محاكم ودوائر قضائية جديدة، ولا صلاحية توزيع المحاكم، زيادة عددها...
وقد فوضت هذه الصلاحية الى جهات اختلفت حسب الدول: الى الحاكم في الامارات، الوزير الاول في المغرب، مجلس القضاء الاعلى في اليمن (بناء على اقتراح وزير العدل). وفيما يتعلق بدولة مصر، لا يجوز لوزارة العدل انشاء محاكم استئنافية او ابتدائية، اذ ان انشاء المحاكم لا يكون سوى بقانون. ولكن يجوز

- لوزير العدل تأليف دوائر استئنافية بصورة دائمة، كما يجوز له انشاء محاكم جزئية بدائرة كل محكمة ابتدائية.
- 3- في الكويت والامارات ومصر، لوزارة العدل صلاحية تنظيم شؤون المحاكم من الناحية الادارية. كما لوزارة العدل صلاحية تنظيم الشؤون المالية للمحاكم في كل من الامارات (دبي) ومصر.
- 4- في مصر والامارات (دبي) اعطيت وزارة العدل صلاحية اعداد مشروعات القوانين والانظمة في مختلف القطاعات.
- 5- في الكويت ومصر، تتولى وزارة العدل القيام باعمال الاعلان الرسمي للاوراق القضائية والمستندات وغيرها.
- 6- في الكويت، لوزارة العدل صلاحية القيام باعمال التسجيل العقاري والتعاون مع الدول والمنظمات العربية والاسلامية والاجنبية في المجالات القانونية والقضائية، بالاضافة الى عملية الاشراف على السجون، تقديم الخبرة الفنية لاجهزة العدالة
- 7- في مصر، اعطيت وزارة العدل صلاحية اختيار وتأهيل الخبراء والاطباء الشرعيون في كل التخصصات، بالاضافة الى تقديم الرعاية الصحية والاجتماعية للقضاة واعضاء النيابة العامة

◀ الشق الثاني: هيكلية الجسم القضائي

لقد ارفقنا ربطاً ببيانات تصويرية تبين هيكلية الجسم القضائي في كل دولة من الدول العربية المعنية بالدراسة. سنعرض هنا بيانا تصويريا مقارنا.

هيكلية الجسم القضائي

المغرب	مصر	اليمن	الامارات (دبي)	الكويت	الدول	هيكلية الجسم القضائي
X	X	X	X	X		محكمة التمييز
X	X	X	X	X		محكمة الاستئناف
X	X	X	X	X		محكمة ابتدائية/كلية
-	X	-	X	X		محكمة جزئية
X	-	-	-	-		محاكم الجماعات والمقاطعات
-	-	-	X	-		محاكم شرعية
X	-	-	-	-		محاكم متخصصة
X	X	-	-	-		محاكم استئنافية
X	X	X	X	X		نيابة عامة
X	X	X	X	X		مجلس القضاء الاعلى

شرح الرموز:

- علامة X تعني موجود
- علامة - تعني غير موجود

ملاحظة:

- ① ان محكمة التمييز تسمى في اليمن محكمة عليا، في المغرب مجلس الاعلى وفي مصر محكمة النقض.
- ② ان مجلس القضاء الاعلى يسمى في الامارات المجلس القضائي، وفي المغرب المجلس الاعلى للقضاء.

من قراءة هذا البيان نلاحظ ان الجسم القضائي يتصف في كافة الدول بتدرج المحاكمة. اذ يوجد محكمة تمييز، ومحكمة استئناف، ومحكمة ابتدائية في كل من الدول المعنية. الا انه في الكويت وفي مصر والامارات (دبي) نجد على مستوى المحكمة الابتدائية، المحكمة الكلية والمحكمة الجزئية.

من جهة اخرى، نلاحظ ان بعض الدول (المغرب، الامارات) تتميز بنوع معين من المحاكم:

- 1- في المغرب، يوجد الى جانب المجلس الاعلى ومحكمة الاستئناف والمحكمة الابتدائية، محاكم تعرف باسم محاكم الجماعات والمقاطعات، وهي محاكم تتكون من حاكم (يعين من بين القضاة او من بين المواطنين العاديين) وكاتب، وتختص: 1- بالدعاوي الشخصية اذا لم تتجاوز قيمة معينة 2- بطلبات الوفاء بالكرام وطلبات فسخ عقود الكراء غير التجارية طبقا لشروط معينة 3- بالنزاعات التي لا تتجاوز قيمة معينة 4- ببعض المخالفات الجنائية البسيطة.
- 2- في المغرب ايضا نجد محاكم متخصصة وهي تتألف من: المحاكم الادارية، المحاكم التجارية ومحاكم الاستئناف التجارية.
- 3- كما نجد في المغرب محاكم استئنائية وهي تتألف من محكمة العدل الخاصة والمحكمة العسكرية (وفي مصر المحكمة العسكرية).
- 4- في دبي، نلاحظ وجود المحاكم الشرعية الى جانب المحاكم العادية.
- 5- ونلاحظ من خلال قراءة البيان ان كافة الدول تتلاقى في احتوائها نيابة عامة ومجلس قضاء اعلى، الى جانب المحاكم بدرجاتها وانواعها المختلفة.

ثالثا: عرض بيانات احصائية عن الشأن القضائي وعن حركة التقاضي

سأكتفي بعرض بعض البيانات الاحصائية (بعضها يعود الى العنصر البشري، وبعضها يعود الى العمل والانتاجية القضائية).

نشير الى انه لم نحصل على بيانات شاملة وموحدة لكل الدول وذلك قد يعود الى غياب هذه الاحصاءات والبيانات اصلا من مصدرها في الدولة.

بيانات احصائية قضائية وحركة التقاضي

المغرب	مصر	اليمن	الامارات (دبي)	الكويت	الدول	بيانات احصائية
2725	7588	2052	70	479	عدد القضاة ⁽⁹⁾	
معدل 42 سنة للذكور و39 سنة للاناث	%29.5	-	%12.2	%5	دون 30 سنة	معدل
		%40	%13.5	%53	بين 30 و 40 سنة	
		%30	%17.6	%35	بين 40 و 50 سنة	
		%70.4	%56.7	%7	50 سنة وما فوق	
%80	%100	%100	%100	%100	ذكور	نسبة
%20	-	-	-	-	اناث	
لا توجد احصاءات لكن هناك برنامج لتدريب القضاة (8000 متدرب) والقضاة الجدد يستخدمون الكمبيوتر	%20 من عدد القضاة	%3	قضاة المحكمة الابتدائية ومحكمة الاستئناف ومحكمة التمييز لديهم اجهزة كمبيوتر ولديهم خبرة	%20	استخدام الكمبيوتر جيد جداً	نسبة معرفة القضاة
		%5		%30	استخدام الكمبيوتر جيداً	
		%2		%20	استخدام الكمبيوتر بشكل مقبول	
		%90		%30	عدم معرفة استخدام الكمبيوتر	
لا جواب	حوالي 11 مليون	لا جواب	سنة 2001 وبالنسبة للقضايا الجزائية: 14625	99-98 محكمة الاستئناف 10897	عدد الدعاوي المسجلة سنوياً في كل درجة من المحاكم ⁽¹⁰⁾	

(9) - Maria Dakolias, Court Performance around the world, World Bank, Paper no 430, 1999, p.19: "The number of judges per capita is another important element in efficient judicial administration, it can bear directly on the issue of public access to the courts ...".

- Eldgardo Buscaglia and Maria Dakolias, Comparative International study of court performance indicators, a descriptive and analytical account, World Bank, 1999, p.13 "How significant is the number of judges as a cause of time being too long".

(10) للاطلاع على احصاءات حول حركة التقاضي في العالم، يراجع:

Maria Dakolias, court performance around the world, World Bank, Paper No 430, 1999, p.10-20.

المغرب	مصر	اليمن	الامارات (دبي)	الكويت	الدول	بيانات احصائية
لا جواب	%65	لا جواب	سنة 2001 %88.4	99-98 %68	نسبة بين الدعاوي التي هي قيد المحاكمة والاحكام التي تصدر ⁽¹⁰⁾	

جلسة في الاسبوع لكل غرفة في كل محكمة	ابتدائي 3 استئناف 7 في الشهر النقض 2	ابتدائي 20 استئناف 30	ابتدائي 80 استئناف 12 تميز 2	كلية 86 استئناف 28 تميز 2	معدل عدد الجلسات التي تعقدها كل محكمة اسبوعياً ⁽¹⁰⁾
--------------------------------------	---	--------------------------	------------------------------------	---------------------------------	--

شرح الرموز:

- علامة x تعني موجود
- علامة - تعني غير موجود

ملاحظة: في دولة الامارات (دبي)، يمكن مراجعة احصاءات كافة الدعاوي على موقع الدائرة على الانترنت.
www.dubaicourts.gov.ae

من قراءة هذا البيان، نلاحظ انه فيما يتعلق بالاحصاءات حول حركة التقاضي، انت الاجوبة غير دقيقة وناقصة ذلك ان السؤال الاول كان عاماً، ولم يؤخذ بعين الاعتبار انه يجب ان يصار الى تفصيل الاجوبة على ورقة مستقلة، علماً انه قد جرى شرح هذه المسألة في دليل الاجوبة على الاستبيان الذي تم ارساله.

فضلاً عن ذلك، ان الالتباس في الاجوبة كان خاصة في الكويت واليمن والامارات، وهذا الامر ناتج عن ان المسؤولين عن مراكز المعلومات في الدول المذكورة هم معلوماتيين، والاجوبة تحتاج الى بعض المعرفة القانونية للاجابة عليها؛ على سبيل المثال ان السؤال حول معدل عدد الجلسات التي تعقدها كل محكمة اسبوعياً، كانت الاجابة عليه في كل من الكويت والامارات واليمن عامة، وعن كل محكمة بكاملها. في حين انه في المغرب ومصر، كانت الاجابة صحيحة، فجاءت حول كل محكمة على حدى.

(10) للاطلاع على احصاءات حول حركة التقاضي في العالم، يراجع:

Maria Dakolias, court performance around the world, World Bank, Paper No 430, 1999, p.10-20.

اما بالنسبة الى عمر القضاة، يتبين لنا ان مصر ستواجه ازمة في المستقبل القريب، وذلك لان اغلب قضاتها هم فوق الخمسين سنة، وتتبعها في ذلك دولة الامارات. وان اكثر الدول التي يبدو فيها ان معدل عمر القضاة يتراوح بين 30 و40 عاماً هي دولة اليمن.

وتجدر الاشارة انه بالنسبة الى توزيع القضاة وفق الجندر، ان المغرب هي الدولة الوحيدة التي يوجد فيها 20% من القضاة الاناث.

اما فيما يتعلق بموضوع معرفة القضاة بالكمبيوتر، يبدو ان القضاة في دولة الامارات (دبي)، هم الاكثر معرفة باستخدام تكنولوجيا المعلومات، يتبعهم في ذلك القضاة في دولة الكويت. ام في ببقية الدول، فان النسبة ضعيفة جداً.

رابعا: عرض المشاكل التي يعانها العمل القضائي

◀ ان اهم المشاكل التي يعانها العمل القضائي بشكل عام في جميع الدول، يمكن ان ندرجها تحت العناوين التالية:

- ❖ الثقة بالقضاء
- ❖ صعوبة اللجوء او الوصول الى القضاء (بسبب ارتفاع الرسوم، بسبب صعوبة الاجراءات...).
- ❖ الاختناق القضائي (تراكم الدعاوى – بطء العجلة القضائية، وهذا البطء يعود الى اجراءات التقاضي من جهة (تبليغ، ادارة الجلسات...)، او يعود الى عدم توفر ادوات عمل مناسبة وصالحة تخدم القاضي في صياغة الحكم (مراجع قانونية، بنوك معلومات قانونية...).
- ❖ نسبية استقلالية القضاء (تدخل وزارة العدل، البيئة الاجتماعية، ...)
- ❖ سوء البنية التحتية (سواء لجهة المكاتب ام لجهة التجهيزات...).
- ❖ ضعف الحوافز (رواتب متدنية).
- ❖ عدد قليل من القضاة مع كثرة الاعمال غير القضائية (تعليم، انتدابات...).

ان ثمة نقطة يجب لفت النظر اليها تتعلق بقدرة ادارة مراكز المعلومات على تسويق مشاريعها وخططها لدى اصحاب القرار في الادارة العدلية والقضاء.

وهذا الامر واضح في كل من اليمن ومصر والكويت والمغرب، في حين نرى ان مركز المعلومات في دبي اظهر قدرة كبيرة في وضع مشاريعه نحو السير بخطى وطيبة وسريعة، وبالتأكيد ان المناخ العام المحيط قد ساعد على تحقيق هذا الامر.

لقد اثرنا هذا الجانب نظراً لاهميته وفق وجهة نظرنا في المنطقة العربية.

◀ جميع هذه المشاكل نراها في الدول العربية بشكل عام، وفي الدول العربية المعنية في الدراسة بشكل خاص (علماً ان محاكم دبي تتميز عن غيرها بكونها تمكنت من معالجة مسائل الاختناق القضائي، ووفرت بنية تحتية ملائمة للعمل وللانتاجية القضائية).

لا يتوفر لدينا بيانات واضحة وشاملة تدعم وجهة النظر هذه الا في بعض البيانات الجزئية التي نوردتها كما وردت الينا.

خامساً: عرض مشاريع التطوير

لقد حاولنا عبر المراجع التي توفرت لدى مركز البحوث القضائية التابع لجامعة الدول العربية، ان نحصل على معلومات حول هذا الموضوع، الا انه لم نجد ما يلفت النظر، وقد طلبنا من الذين التقوا في بيروت تزويدنا بمعلومات وافية حول هذا الموضوع.

القسم الاول: وصف مراحل المكننة في الادارة العدلية (مراكز المعلوماتية)

ان معالجة مسار عملية التطوير عبر استخدام المعلوماتية تتطلب ما يلي:

- 1- عرض عناصر البيئة العامة في البلاد والبيئة المحيطة في المجال العدلي والقضائي على صعيد استخدام تكنولوجيا المعلومات (بنية تحتية...).
- 2- وضع عملية التطوير في المجال العدلي ضمن اطار عملية التطوير العامة المعتمدة في الدولة على صعيد القطاع العام.
- 3- وصف مسار عملية التطوير بما في ذلك الجهاز المعتمد لتولي هذه العملية والدراسات الاولية التي اسست لعملية التطوير.

لقد طرحت هذه المسائل على الدول العربية المعنية، الا اننا لم نحصل على اجوبة حولها، حتى نتمكن من عرضها بشكل وافٍ، لذا سنكتفي بالاشارة الى بعض الامور المتصلة بهذه المسائل ضمن هذا القسم، من خلال القوائم والشروحات التي نتناولها. على ان ذكر هذه المسائل يكتسب اهمية خاصة كونه ينبه الدول العربية الاعضاء الى ضرورة تناول ودراسة هذه المسائل، وسنتمكن بالتالي في مراحل لاحقة من الحصول على الاجوبة الكاملة.

ان نجاح المكننة يقوم بالدرجة الاولى على وجود جهاز، اي دائرة او وحدة ادارية مهامها الاهتمام بالشأن المعلوماتي⁽¹¹⁾، وتكون مزودة بعنصر بشري متخصص يضطلع ليس فقط بتنفيذ النظم المعلوماتية، بل بمتابعة عملية تشغيلها وصيانتها وتدريب الكوادر عليها. ومن الافضل ان يضم هذا الجهاز معلوماتيين وحقوقيين يتعاونون في هذا المجال ويكملون بعضهم بعض.

(11) وكان قد صدر عن توصيات الندوة العلمية حول ادخال المكننة والتقنيات الحديثة الى المحاكم 1995/9/28-26، التي اعتمدها مجلس وزراء العدل العرب في دورته الثانية عشرة بقراره رقم 12-242/11-21-1996: "ثانياً: انشاء دائرة للمعلوماتية القضائية في كل وزارة عدل عربية تتولى بشكل اساسي وضع الخطط والدراسات لاعتماد المكننة والتقنيات الحديثة في العمل القضائي وتقوم بالاشراف على التطبيقات والانجازات وتكون حلقة الاتصال مع المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية في شؤون المعلوماتية القضائية والقانونية".

والاهم ان يكون بإمكان ادارة المركز تسويق والفاع عن مشاريعها وخططها لدى اصحاب القرار العدلي او القضائي. وهذا يتطلب المعرفة والمصادقية.

سنستعرض بالتالي هيكلية هذه الاجهزة وصلاحياتها وتبعيتها للادارة وذلك في الدول العربية المعنية.

ففي الكويت، تم انشاء مركز المعلومات الالي في وزارة العدل بموجب القرار الوزاري رقم 106 الصادر عام 1980، وقد اعيد تنظيم المركز بموجب القرار الوزاري رقم 21 تاريخ 1990/3/26 وحددت اختصاصات الأقسام الاربعة التي يتكون منها وهي: مراقبة تحليل وتطوير النظم ومراقبة الدعم الفني ومراقبة التشغيل والميكرو فيلم ومراقبة الاحصاء والشؤون العامة، بالاضافة الى مكتب فني يتبع مباشرة مدير الادارة. ثم صدر القرار الوزاري رقم 17 تاريخ 1995/1/17 ليعدل نظام المركز طبقاً لتوصيات وزارة التخطيط، بشأن توحيد الهياكل التنظيمية لمراكز المعلومات في مؤسسات الدولة. ويتولى المركز تطوير النظم واجراءات العمل ونظم حفظ الوثائق في ادارات الوزارة، وتعميم استخدام نظم الحاسبات الالية وتدريب العاملين ووضع الخطط المحلية وتحديد جميع المتطلبات اللازمة وتقديم المشورة الفنية لادارات الوزارة وتزويد الاجهزة المختصة بالمعلومات والاحصائيات المتوفرة لدى الوزارة. وان وزارة العدل بصدد اعادة تنظيم المركز في هيكلته وفي وظائفه.

من انجازات المركز، وضع نظام تسجيل القضايا المعلوماتي، وهو قيد العمل منذ عام 1993 لجميع المحاكم بمختلف درجاتها، ونظام سكرتاريا الجلسات المعلوماتي منذ عام 1994 لجميع المحاكم كذلك، ونظام معلوماتي لادارة التنفيذ منذ عام 1995، ونظام الزواج والطلاق منذ عام 1992، ونظام ادارة القضاء الجزائي منذ عام 1993، ونظام الرسوم القضائية ونظام الخبرة القضائية منذ عام 1999، ونظام التسعير منذ عام 1996، ونظام التوثيق، ونظام المضبوطات، ونظام سجل المحامين، ونظام متابعة مندوبي الاعلان ...

في الامارات- دبي، اعلن قانون جديد لتشكيل المحاكم صدر عام 2000 تحت رقم 3 وقضى بتأسيس دائرة تسمى دائرة المحاكم وقسمها الى خمس ادارات منشأ من ضمنها ادارة تكنولوجيا المعلومات. وتتالف ادارة تكنولوجيا المعلومات من قسمين: ① قسم العمليات والدعم الفني التي تضم رئيس قسم واداري نظم اول ومهندس انظمة ومشرف صيانة ومهندس شبكة، ② قسم انظمة التطبيقات وتضم رئيس قسم محلل نظم اول ومحلل نظم (عدد 2) ومحلل/مبرمج (عدد 4) ومبرمج (عدد 6).

اما مكننة العمل القضائي، فقد بدأت سنة 1993. منذ البدء، شملت المكننة محاكم البداية، الاستئناف والتمييز، وذلك بتمويل ذاتي من الموازنة بقيمة 4 ملايين درهم وبكلفة تشغيلية وتطويرية سنوية تقدر بحوالي 3 ملايين درهم. ويمكن القول ان المشروع اصبح جاهزاً منذ منتصف سنة 1995.

ومن انظمة تكنولوجيا المعلومات المطبقة في دائرة محاكم دبي، نذكر ما يلي:

① نظام ادارة القضايا، ② نظام القضايا، ③ النظام المالي، ④ نظام متابعة حركة الملفات، ⑤ نظام المحضرين، ⑥ نظام الكاتب العدل، ⑦ نظام الزواج والطلاق والشهادة، ⑧ نظام القواعد القانونية، ⑨ نظام متابعة الصادر والوارد، ⑩ نظام ادارة الموارد البشرية ...

في اليمن، تم انشاء مركز معلومات القضاء لتنفيذ اعمال مكننة المحاكم سنة 1999، وبدأ العمل فيه فقط منذ شهر مايو 2000. وهو يتالف من ادارة التحليل وادارة البرمجة وادارة التدريب وادارة الشبكة، ويضم 3 محللين معلوماتيين و3 مهندسين معلوماتيين. وقد وضعت خطة خمسية (2001-2005) لربط مختلف المحاكم المنتشرة في البلاد واجهزة وزارة العدل بشبكة، ووضع مشروع نموذجي لكل المحاكم، وبدأ بتطبيقه في محكمة جنوب غرب الامانة ونيابة السجن

المركزي. الا انه توقف العمل بسبب اعادة النظر بعملية التحديث الكاملة للنظام القضائي، وان اعمال المكننة هي في طور التحضير والبدء بالتنفيذ.

في مصر، جرى تاسيس مركز معلومات القضاء عام 1990، وجرى التعاقد بين شركة IBM وشركة الاهرام بهدف انشاء بنك معلومات لاحكام محكمة النقض. سنة 1996، تم تعيين قاض كرئيس لمركز المعلوماتية يعاونه مهندس فني وموظفين، فبدأ تحقيق مشاريع المكننة على نظام Access. يتلخص دور المركز "بتطوير الادارة الفعالة للنظام القضائي المصري من خلال التيسير والتكامل لانظمة تكنولوجيا المعلومات الحديثة وتطوير اجراءات العمل وتوفير التدريب

والدعم الفني لجهات الوزارة والخدمات المقدمة للمواطنين في مصر، وفي الدول العربية والافريقية التي تطبق النظم القضائية الشعبية".

وكان قد جرى منذ عام 1990 صناعة قاعدة (Database) احكام محكمة النقض فشملت مجموعة 45266 حكماً مدنيا (1930-1993)، و41841 حكماً جزائياً (1930-1992) على جهاز الحاسب الرئيسي (Mainframe)، وهي تخضع للتطوير.

"ويهدف المركز في المنظور القريب الى مكننة المحاكم الابتدائية واستكمال مكننة محاكم الاستئناف والتميز ومكاتب الشهر العقاري وربط النظم مع بعضها، وفي المنظور البعيد انشاء شبكات لنقل المعلومات بين قطاعات الوزارة واتمام مكننة الادارات المركزية واخيرا تكامل الانظمة مع بعضها البعض".

يتم تطوير الانظمة المعلوماتية اما بواسطة الكوادر البشرية في المركز واما باسناد بعض الاعمال للشركات الوطنية.

لقد تم تجاوز هذا المركز واستبعد عن مشروع قامت مؤسسة المعونة الاميركية US AID مباشرة بتنفيذه مع مكتب وزير العدل. وقد قام هذا المشروع الذي كان الهدف منه ان يكون نموذجياً، على اهداف نظام مكننة في محكمتين ابتدائيتين (الاسماعيلية وشمال القاهرة). وقد نفذ هذا المشروع، الا انه واجهت تنفيذه اشكالية جعلت المشروع تحت اشراف مركز المعلومات.

في المغرب، يتبع قسم الاعلاميات والاحصائيات(اي مركز المعلوماتية) مديرية الدراسات والتعاون والتحديث في وزارة العدل.

وقد بدأ منذ عام 1999 مشروع تحديث العمل القضائي في المغرب، فبدأت مكننة المحاكم التجارية وقيود السجل التجاري سنة 2001-2002. وتشمل المرحلة التالية مكننة جميع المحاكم بين عامي 2005 و2006، ويتم تمويل اعمال المكننة من البنك الدولي ومن الموازنة بمبلغ قدره 20 مليون درهم.

نستخلص من العرض السابق انه قد انشأت مراكز معلوماتية كدوائر ادارية ضمن وزارة العدل في الدول العربية المعنية، وان اختلفت التسميات من مركز نظم المعلومات في الكويت، الى ادارة تكنولوجيا المعلومات في دبي، الى مركز معلومات القضاء في اليمن ومصر، الى قسم الاعلاميات والاحصائيات في المغرب. في الواقع، تعتبر الكويت اول الدول التي انشأت مركز معلومات، وتبعها مصر في مطلع التسعينات، ثم في منتصف التسعينات بادرت المغرب واليمن ودبي الى انشاء مراكزها. على ان ذلك لا يعني ان هذه الدول لا تستطيع استلحاق عمليات المكننة، وخير دليل على ذلك تجربة دبي الرائدة التي تمكنت خلال فترة قصيرة من انجاز نظام متكامل ممكن للمحاكم مرتبط بشبكة الانترنت.

كما يتضح بصورة جلية ان هذه الاجهزة تتمتع بصلاحيات تنفيذية وتعوزها سلطة التقرير، فهي في تبعية مباشرة لوزارة العدل، وهي تأتي في وسط الهرم الاداري، اذ لا ترتبط مباشرة بمصدر القرار الا وهو وزير العدل، بل بمديريات ضمن هذه الوزارة (باستثناء دبي التي لها وضع خاص اذ ليس لديها وزارة عدل، فيرتبط مركز المعلومات لديها مباشرة بمدير محاكم دبي). وهكذا لا تستطيع هذه الاجهزة الوصول الى مصدر القرار حتى تبدي رايها وخدماتها، ولتقدم طلباتها بخصوص التجهيزات والتمويل، الامر الذي قد ادى ويؤدي الى تعثر عملية المكننة.

بالاضافة الى ما تقدم، لم تبين هذه المراكز على دراسات جدوى، حسب المعلومات المتكونة، فلم تتبلور رؤية واضحة لهذه المراكز، بل تمت صياغة مجموعة من الاهداف على المدى القصير والمتوسط، لا تعدو كونها تطبيقات جزئية لعملية المكننة، كما هو ثابت في التجربتين المصرية والمغربية.

القسم الثاني: وصف عام لمختلف تطبيقات المعلوماتية

بالانتقال الى عملية المكننة بحد ذاتها، لقد اثرنا صياغة المعلومات التي تمكنا من تحصيلها من الدول العربية المعنية ضمن قوائم، يسهل فيها اجراء المقارنات بين انظمة الدول المذكورة. وقد تم استخراج هذه المعلومات من الاستبيان الموجه الى الدول المذكورة والاجوبة عليه ومن الوثائق التي قدمها ممثلو مراكز المعلوماتية والشروحات التي ابدوها عند حضورهم الى لبنان. على ان النقص الكبير في مضمون هذه المعلومات لم يخولنا استكمال جميع خانات القوائم، وبانتظار ورود مراسلات جديدة من الدول المعنية، سنقوم بتعبئة هذه الخانات. الا ان الثغرة الاهم تبقى في بعض المسائل التي لم نتطرق اليها الدول العربية المعنية الا بصورة بسيطة او لم تتعرض لها اطلاقاً،

وهكذا تركت هذه المسائل للمعالجة المستقبلية رهن توفر المعطيات الكافية التي تمكن من بحثها بشكل وافٍ.

ومن هذه المسائل: الدراسات السابقة لمرحلة المكننة والمهيئة لإنشاء مراكز المعلوماتية، وصف البنية التحتية للامكنة المعدة لاحتواء الاجهزة الالكترونية (تكييف، ارضية صالحة، كابلات، كهرباء، حماية كهربائية)، وصف البنية التحتية العامة في البلاد (النظام الكهربائي، شبكة المواصلات والاتصالات، اقمار اصطناعية، الياف بصرية، ميكروويف...)، وصف عام للبيئة المحيطة ومدى انتشار المعلوماتية والقدرة على التعامل معها لدى القضاة والمحامين، وخصوصا بيان المخطط العام للمكننة لجهة تحديد واضعيه وتاريخ وضعه ومراحله وتفاصيله ومدى استتاده على دراسة جدوى ودقاتر شروط ومواصفات فنية معينة، واخيرا وسائل التمويل والدعم المالي الدولي والاجنبي.

لقد حاولنا من جهة اولى تبسيط الامور، ومن جهة ثانية استثمار المعلومات المتوفرة الى اقصى الحدود، ومن جهة ثالثة اجراء مقارنات بين الدول المعنية. فقمنا بتضمين هذه المعلومات ضمن قوائم بعد فرزها وتصنيفها.

قبل ان نبدأ بعرض القوائم (الجدول) نستعرض بسرعة التطبيقات المعلوماتية القائمة. على ان نحيل الى العروض التي ستقدمها كل من الدول المعنية:

اولاً: عرض التطبيقات المعلوماتية القائمة

المغرب: 1 - ثمة مشروع لمكننة اعمال المجلس الاعلى (بمناخ محكمة النقض)، وقد بدأ هذا المشروع بدعم فرنسي، وقد وضعت دراسته الفنية وبدأ العمل على تنفيذه منذ عام 1999.

وهو يشمل امرين: 1. مكننة اجراءات التقاضي لدى المجلس الاعلى 2. انشاء قاعدة معلومات لاحكام المجلس الاعلى.

من المتوقع ان ينجز العمل في مراحله الاولى في مطلع سنة 2002. ان هذا المشروع تتولاه ادارة المجلس الاعلى، وهو ينفذ خارج اطار خطة مركز المعلوماتية التابع لوزارة العدل.

2 - لا يوجد مخطط توجيهي عام لمشاريع وتطبيقات المكننة، الا انه ثمة خطة اولية (Guide vision) رسمت تصوراً لشبكة معلوماتية (Network) تهدف الى ربط جميع المحاكم على مختلف انواعها ودرجاتها، مما يفيد ان مقارنة المغرب تتجه لتكون مقارنة مركزية شاملة - مع انها خطت خطواتها الاولى عبر مشروع نموذجي او مشروع اول لمكننة المحاكم التجارية والسجلات التجارية المرتبطة بها. وقد بدأ العمل على تنفيذ هذا المشروع على مراحل بحيث اعتمد تنفيذ المكننة في محكمتين تجاريتين، وتشكل هذه المرحلة الخطوة الاولى التجريبية والنموذجية لتوسيع دائرة العمل بعد ذلك.

مصر: اخذت التجربة المصرية منحى شبيها الى حد ما بالمنحى الذي اتخذته التجربة المغربية، علما ان المسار المصري قد بدأ قبل المسار المغربي بفترة من الزمن.

بدأت مصر في تنفيذ مكننة اجراءات التقاضي لدى محكمة النقض، وفي انشاء قاعدة معلومات للمبادئ القانونية التي تخرجها محكمة النقض. وقد نفذ هذا المشروع وهو قيد الاستثمار.

وقد اهتم مركز المعلوماتية التابع لوزارة العدل بوضع نظام معلوماتي لمكننة محكمة الاستئناف، وقد نفذ هذا المشروع وتم انجاز النظام المعلوماتي (البرمجة)، وبدأ العمل به من خلال اعتماد منهجية المراحل لجهة المحاكم التي ستتولى المكننة. وثمة محاولة

تجري لتطوير النظام ونقله الى ارضية متطورة (وكتب النظام بلغة البرمجة Access، ويعمل لنقله الى انظمة SQL).

الى جانب هذه التطبيقات، قامت وزارة العدل، ومن خارج مشاركة مركز المعلومات التابع لها، بوضع مشروعين نموذجيين بالتعاون مع برنامج المعونة الاميركية -US AID، لمكننة محكمة التجارة في كل من شمال القاهرة ودائرة الاسماعيلية. وقد تم انجاز هذين المشروعين، والحقا عبر مركز نظم المعلومات الذي يتولى حالياً اعادة درس كيفية الاستفادة من هذه التجربة وتطويرها الى ارضية اكثر ملاءمة.

ومحاولة مركز نظم المعلومات هذه تلتقي مع تبلور القرار بضرورة اجراء عملية تقييم شاملة للتجربة المصرية من شأنها اعادة صياغة القرار وارسائه على اسس متينة، بحيث يرسم اطاراً عاماً لعملية تطوير وتحديث عمل القضاء عبر استخدام تكنولوجيا المعلوماتية.

الكويت: تتصف التجربة الكويتية بكونها قد تأسست على قاعدة مركزية القرار وشمولية

التطبيق. اي ان الجهة التي تولت اعمال ومشاريع المكننة في القضاء هي جهة واحدة مركزية وهي مركز نظم المعلومات التابع لوزارة العدل.

مما يعني ان قرار المكننة هو قرار مركزي-حصري (وهذا الامر جيد لانه يتلاءم مع البيئة الكويتية التي تتميز بجغرافية قضائية صغيرة ذات طابع مركزي، مركزها مدينة الكويت وجوارها).

وقد توافقت هذه المركزية مع شمولية المشروع اذ انه تناول جميع المحاكم على مختلف انواعها ودرجاتها، وتوسع الى الادارات المحيطة بها (عقاري، زواج، خبرة ...).

وقد بدأت هذه المسيرة منذ منتصف الثمانينات (اي انها الاقدم بين كل تجارب الدول المعنية بالدراسة)، وانطلقت على اساس دراسات تحضيرية تبعتها عملية انشاء مركز نظم المعلومات الذي بدأ بوضع دراساته في مطلع التسعينات. وبدأ التنفيذ قبيل الغزو العراقي، ثم تجدد بزخم بعد زوال الغزو.

لا يوجد ما يفيد ما اذا كانت التجربة الكويتية قد بدأت على اساس مخطط توجيهي عام، ولا شيء يفيد ما اذا كانت سبقتها دراسات تحقيق ميداني او سبقها عملية توعية وتأهيل عام.

من الواضح ان مساهمة الجهاز القضائي في وضع هذا النظام قليلة، يدل على ذلك عدم دقة تسميات الحقول ووظائف النظام. لقد بدأ مركز نظم المعلومات في عملية تقويم للنظام وللتجربة لجهة ارضيتها (والعمل قد بدأ لتطويرها نحو ارضية اكثر قربي للمستخدم " more user friendly"، كما بدأ المركز عملية اعادة النظر بهيكليته، لا سيما بعد ان بدأ بمرحلة بناء قواعد المعلومات، اذ اطلق مشروع بناء قواعد معلومات حول القوانين الاساسية (Major Codes) كالقانون التجاري والقانون المدني وخلافه ... وقد بدأت هذه الورشة مطلع سنة 2001.

دبي: تتشابه التجربة الكويتية وتجربة دبي لجهة المركزية والشمولية. الا ان تجربة دبي هي حديثة العهد، وهذا الامر كان عامل فائدة لها , اذ جعلها تستخدم ارضية اكثر قربي للمستخدم واكثر تطوراً من التجربة الكويتية.

كما ان البيئة المؤاتية في دبي قد سمحت لهذه التجربة ان تخطو خطوات كبيرة جعلتها في جودتها وخدماتها اقرب الى التجارب الحديثة في الدول المتقدمة في هذا المجال (سنغفورة، اميركا ...).

اضافة الى ذلك، ان موقع مركز المعلومات في ادارة محاكم دبي، وصغر حجم التطبيق، وسهولة اتخاذ القرار، والمناخ العام الملائم لجهة حكومة دبي، جميع هذه العوامل سمحت بأن تكون تجربة دبي متطورة بشكل ملموس وواضح.

لقد بدأت هذه التجربة في عام 1993 وقد اصبحت كاملة وشاملة، ويجري العمل على جعلها تنتقل الى مرحلة التقاضي عن بعد، بعد ان انجزت خطوات مهمة على صعيد وضع بيانات المحاكم على شبكة الانترنت واثحت للمحامين والقضاة وللمتناقضين الاطلاع على وضع الحركة القضائية وعلى وضع ملفاتهم ودعاويهم.

اليمن: تتميز التجربة اليمنية، بأنها انشأت حديثاً مركزاً للمعلوماتية سنة 1999 بدعم من البنك الدولي وبتصميم واضح من القرار السياسي بتعزيز مسيرة تطوير العمل القضائي.

وضعت الدراسات الاولية لعملية مكننة شاملة ومركزية على اساس التصور والقرار، ومرحلية على صعيد التنفيذ . وقد بدأ العمل على وضع البرمجة المعلوماتية، لكن يبدو ان ثمة عطل في المسيرة ينجم عن عدم التوافق في الخطوات، وعن عدم ملائمة البيئة المحيطة (على صعيد القرار السياسي، ام على صعيد البنية الاجتماعية للبلد)، الامر الذي جعل المسؤولين عن هذا الشأن يتخذون قرار تقويم المرحلة السابقة بغية رسم واضح وسليم للمرحلة القادمة.

ثانيا : جداول (قوائم) المقارنة بين الدول العربية المعنية:

ضمن قائمة اولى: تمت صياغة اهداف الانظمة المعلوماتية وهي:

- تسهيل الاجراءات واختصارها وتطويرها
- مكننة العمل القضائي/ الملفات وصناعة بنوك المعلومات القانونية

- اصدار تقارير احصائية
- ربط الدوائر والمحاكم
- تخفيض كلفة العمل
- تخفيض عدد الموظفين
- زيادة فئات المستفيدين

وقد قمنا باقتباس هذه العناوين من مجموع الاهداف المتوخاة للدول المعنية باعتبارها تشكل قواسم مشتركة وتبعاً للاهمية التي ارتايناها فيها.

ضمن قائمة ثانية: جرى تحديد ركائز النظام المعلوماتي المعتمد والاسس التي يقوم عليها،

وهي:

- سهولة استعمال النظام
- ادارة مركزية/غير مركزية
- ينطبق على مقاييس ISO

- شامل/جزئي
- حجم البيانات
- ادارة المعلوماتية

وقد تم اختيار هذه العناوين باعتبارها تشكل الاجوبة الوافية حول الاسئلة المبدئية التي قد تطرح حول اي نظام معلوماتي، وتعتبر بالتالي العناوين المذكورة المدخل الى النظام المعلوماتي.

ضمن قائمة ثالثة: اقتضى تحديد الاشخاص المخولين بالدخول الى النظام وامكنته

والعناوين هي:

- الاشخاص المخولون بالدخول
- كيفية الدخول
- امكنة الدخول

فيعد تحديد ركائز النظام، يقتضي بيان المستفيدين المباشرين منه , والماهية التي توضع بها هذه الاستفادة قيد التطبيق من حيث الوسيلة ومن حيث المكان.

ضمن قائمة رابعة: جرى بيان عملية ادخال المعلومات في النظام وهي تتضمن الحقول

التالية:

- نظام ضبط/ادخال البيانات
- الازدواجية في ادخال البيانات
- تطابق شاشة الادخال مع الاستمارة الورقية

• اللوائح الذكية

تكمن الخطوة التشغيلية الاولى في ادخال المعلومات في نظام المعلومات، ويقدر ما تكون هذه العملية منظمة وفعالة، يكون استثمار المعلومات المدخلة اجدى، ويكون استخدام البرنامج اسهل خصوصا مع وجود جهاز قضائي لا يلم بعلم الكومبيوتر في الدول العربية

المعنية. لذا، تشكل خيارات نظام الضبط واللوائح الذكية بالاضافة الى تطابق شاشة الادخال مع الاستمارة الورقية وتقادي الازدواجية في ادخال البيانات , وسائل فعالة في هذا الميدان.

ضمن قائمة خامسة: تم عرض مختلف انواع التقارير المستخرجة من الانظمة المعلوماتية وهي تشمل:

- تقارير مفصلة
- تقارير ملخصة
- تقارير ذكية
- تقارير وفقا للقضية
- تقارير وفقا للفرقاء
- تقارير حول الاسبقيات
- تقارير مبرمجة حسب الطلب

فبعد ادخال المعلومات، تكمن احدى غايات النظام المعلوماتي الاساسية اصدار تقارير احصائية تكون على درجة عالية من التنوع وفقا لمختلف الحاجات. وقد تم تعداد جميع انواع التقارير المتداولة والمتعارف عليها، ولا يمكن تصور فئات اخرى لها فائدة عملية خارج هذا التعداد.

ضمن قائمة سادسة: قمنا بتعيين بعض الوظائف الهامة لاي نظام معلوماتي وهي:

- مفكرة/انواع المفكرات
- وزن الدعاوى/المعيار
- معرفة الوضع الحالي للقضية
- ادارة القضية آليا
- التذكير بانتهاء المهل

وقد تم اختيار هذه الوظائف بالذات كونها تشكل معيارا على درجة جودة اي نظام وتسمح بالتالي بالتمييز بين مختلف الانظمة.

ضمن قائمة سابعة: خلصنا الى تحديد امكانيات النظام المعلوماتي بصورة تفصيلية وهذه الامكانيات تتعين بالتالي:

- جاهر الصناعة / مصنع
- هندسة صالحة

- فترة التجربة
- عدد المستخدمين الداخليين الأقصى
- القدرة التشغيلية
- المشاكل المتكررة
- قابلية النظام للتطوير
- وتيرة التحديث
- الصيانة
- حفظ المعلومات
- اعادة تنظيم المعلومات
- نظام الحماية

تشمل العناوين المذكورة عرضا مفصلا لما قد يصنف ضمن امكانيات النظام المعلوماتي وخصائصه والمشاكل التي قد تعترضه والآفاق المستقبلية التي يوفرها. وقد تم استخراج هذه العناوين من خلال استقراء عملية صناعة البرنامج المعلوماتي ومن ثم عملية تشغيله. فالنظام قد يكون جاهز الصناعة او مصنع، وهو مبني على هندسة معينة، ويمتاز بقدرة تشغيلية، ويكون قابلا للتطوير الذي يتم وفق وتيرة محددة، حيث يتم اختباره على مدد. ويوفر هذا النظام خيارات حفظ المعلومات وترتيب الملفات...

ضمن قائمة ثامنة: جرى استعراض الوسائل التقنية التالية:

- اجهزة الكمبيوتر
- ادوات التطوير
- أنظمة التشغيل
- محرك قاعدة البيانات
- شبكة تبادل المعلومات
- البنية التحتية الداعمة⁽¹²⁾

تبنى على هذه الوسائل عادة عملية المكننة، وهي تشكل تعدادا حصريا لما قد يحتاجه المحلل والمبرمج عند تنفيذ عملية صناعة النظم المعلوماتية ولما يمكن تصوره من وسائط داعمة لهذه الانظمة.

لقد تم اعتماد هذه القوائم باعتبارها تعبر بصورة وافية عن عملية المكننة، وتختصر بالتالي معظم معطيات تجارب الدول العربية المعنية، الا اننا لا ننكر انها لا تشمل جميع المعلومات المتعلقة بعملية المكننة ونكتفي بالقول انه يمكن الاستناد عليها لتكوين صورة واضحة عن هذه العملية بشكل مقارن في الدول العربية المعنية، وذلك بانتظار استكمال المعلومات الناقصة من الدول المذكورة.

ملاحظة : إن هذه المعطيات تشمل بالنسبة الى مصر المشروع النموذجي لمكننة محكمة البداية في شمال القاهرة والاسماعيلية (مشروع دعم USAID) , وبالنسبة الى المغرب فإنها

تشمل مشروع مكننة المحكمة التجارية , أما بالنسبة الى اليمن فإنها تشمل مشروع مكننة محكمة البداية الذي بدء بتنفيذه ولم يكتمل .

(12) حول اهمية البنية التحتية في تطوير اجراءات التقاضي، يراجع:

Edgardo Buscaglia and Maria Dakolias, Comparative International study of court performance indicators, a descriptive and analytical account, World Bank, 1999, p.12 “Level of importance of infrastructure in the efficient and fair processing of cases”.

اهداف النظام المعلوماتي

المغرب	مصر	اليمن	الامارات (دبي)	الكويت	الدول	اهداف النظام
X	X	X	X	X		الاجراءات واختصارها رها
X	X	X	X	X		مكننة العمل القضائي/الملفات وصناعة بنوك المعلومات القانونية
X	X	X	X	X		اصدار تقارير احصائية
X	لا جواب	لا جواب	X	X		ربط الدوائر والمحاكم
لا جواب	لا جواب	لا جواب	لا جواب	لا جواب		تخفيض كلفة العمل
لا جواب	لا جواب	لا جواب	لا جواب	لا جواب		تخفيض عدد الموظفين
X	X	X	X	X		زيادة فئات المستفيدين

شرح الرموز:

- علامة X تعني موجود
- علامة - تعني غير موجود

يتبين من القائمة المعروضة ان اهداف الانظمة المعلوماتية تتماثل بين مختلف الدول العربية المذكورة، وان كانت هذه الاهداف على درجات، والبعض يسعى الى تحقيق درجات عليا من هذه الاهداف , بينما قد لا يتمكن البعض الآخر من ذلك. وضمن الاهداف المذكورة تتوضح فوائد المكننة ومنافعها، وهي تختصر هذه التجربة اقتصاديا واداريا ومهنيا واجتماعيا.

ركائز النظام المعلوماتي

الدول	الكويت	الامارات (دبي)	اليمن	مصر	المغرب
سهولة استعمال النظام	X	X	X	X	X
وجود نظام مساعدة (Help System)	X	X	لا جواب	X	لا جواب
ادارة مركزية/غير مركزية	نظام مركزي	نظام مركزي	لا جواب	نظام مركزي	لا جواب
ينطبق على مقاييس ISO	-	لم يتم قياسه	لا جواب	X	لا جواب
شامل/جزئي	شامل (كل المعلومات والوظائف)	شامل (95% من اجراءات المحكمة)	جزئي قيد التطبيق	جزئي: مكننة الاستئناف، بداية في محكمتين فقط	جزئي: مكننة السجل التجاري والمحاكم التجارية، مكننة المجلس الاعلى
حجم البيانات	400 قائمة	500 قائمة 16 GB	لا جواب	2 GB	لا جواب
ادارة المعلوماتية	مركز نظم المعلومات تابع لوزارة العدل	ادارة تكنولوجيا المعلومات تابعة لمدير عام دائرة المحاكم	مركز معلومات القضاء تابع لوزارة العدل	مركز المعلومات القضائي تابع لوزارة العدل	قسم الاعلاميات والاحصاء في مديرية الدراسات والتعاون والتحديث تابع لوزارة العدل

شرح الرموز:

- علامة X تعني موجود
- علامة - تعني غير موجود

ملاحظات:

- في دولة الامارات , إن النظام مركزي من ناحية المعلومات , ولكنه لامركزي حيث يمكن دخوله من عدة خيارات .
- في دولة مصر , النظام مركزي للإدارة العليا , ولا مركزي على مستوى خدمة القطاعات الاقل

يتبين من القائمة المعروضة ان الانظمة المعلوماتية المطبقة هي سهلة الاستعمال، اذ ان فترة التدريب لا تتعدى فترة الشهر كحد اقصى، وهذا امر مستحسن باعتبار ان مستعملي هذه النظم

موظفو وزارات العدل قد لا يلمون في كثير من الاحيان بعلوم الكمبيوتر. كما يتضح ان الانظمة المعلوماتية في الدول هي مركزية كانعكاس لطبيعة الحكم المركزي فيها بخلاف دبي باعتبار ان دولة الامارات مشكلة من اتحاد امارات. وهذا النظام المعلوماتي هو شامل في دول الخليج العربي , بينما هو جزئي في الدول العربية الافريقية، ولعل مرد ذلك الى مدى توفر الامكانيات المادية لمكنة شاملة.

اخيراً، يمكن القول ان جميع مراكز ادارة المعلوماتية تتبع وزارة العدل في الدول العربية المذكورة لارتباط هذا المركز الوثيق بمختلف ادارات الوزارة وبغية تسهيل التواصل بينه وبين هذه الادارات.

الدخول الى النظام المعلوماتي

الدول	الكويت	الامارات (دبي)	اليمن	مصر	المغرب
الأشخاص المخولون بالدخول*	موظفي وزارة العدل مع تحديد الصلاحيات	موظفي الدائرة + المستخدمين الخارجيين	النظام قيد التحضير	موظفي وزارة العدل مع تحديد الصلاحيات	موظفي وزارة العدل مع تحديد الصلاحيات
كيفية الدخول	لا جواب	عبر اسم مستخدم وكلمة سر	النظام قيد التحضير	عبر كلمة مرور	لا جواب
امكنة الدخول	وزارة العدل + الانترنت (مستقبلاً)	المحاكم + الانترنت	النظام قيد التحضير	وزارة العدل + الانترنت	وزارة العدل + الانترنت (مستقبلاً)

* ملاحظة: بالنسبة الى الأشخاص المخولين بالدخول الى النظام يقتضي التفريق بين مشغلي النظام users وبين المستخدمين النهائيين من النظام end users.

يتبين ان الانظمة المعلوماتية المطبقة تسعى الى توسيع قاعدة المستخدمين منها الى ابعاد حدود مع تعيين نطاق صلاحية كل فئة من المستخدمين، ومما يعزز هذا الامر ربط هذه الانظمة

بشبكة الانترنت المفتوحة للعموم، وذلك بعد انشاء شبكة مغلقة داخل الوزارة مخصصة لها. هكذا يصبح التخاطب بين اجهزة وزارة العدل اسهل واسرع والروتين الاداري اخف وطأة، كما تصبح المعلومات المخزنة والخدمات المقدمة في متناول عامة الجمهور من حقوقيين وغير حقوقيين.

عملية ادخال المعلومات في النظام المعلوماتي

الدول	الكويت	الامارات (دبي)	اليمن	مصر	المغرب
عملية ادخال المعاومات					
نظام ضبط/ادخال البيانات (Integrity)	X	X	-	-	X
الازدواجية في ادخال البيانات	لا جواب	-	لا جواب	X	لا جواب
تطابق شاشة الادخال مع الاستمارة الورقية	-	X	لا جواب	لا جواب	لا جواب

لا جواب	X	لا جواب	X	X	اللوائح الذكية
---------	---	---------	---	---	----------------

شرح الرموز:

- علامة X تعني موجود
- علامة - تعني غير موجود

ان اعتماد نظام ضبط او لوائح ذكية او الاثنان معا في النظام المعلوماتي يفيد درجة عالية من الجودة في التصميم والتنفيذ. ويتميز النظام المطبق في كل من دبي-الامارات، والكويت، بوجود هاتين الخاصتين معا، بينما يشتمل نظام دولة المغرب على نظام ضبط فقط، ويحتوي نظام دولة مصر اللوائح الذكية، وتبقى دولة اليمن لا تعتمد نظام ضبط ولوائح ذكية. وبالإضافة الى ذلك، فهناك ازدواجية في ادخال المعلومات في مصر مما يضاعف حجم المعلومات المحفوظة دون جدوى ويهدر قسما من الامكانيات البشرية والفنية. وهذا الامر متوقع ومحتمل تبعا لتعدد الانظمة المطبقة في وزارة العدل المصرية ومحاكمها في ظل عدم وجود مكننة شاملة متكاملة متناسقة ومترابطة.

التقارير المنتجة من النظام المعلوماتي

المغرب	مصر	اليمن	الامارات (دبي)	الكويت	الدول	تقارير النظام
لا جواب	X	النظام غير مطبق	X	X		تقارير مفصلة
لا جواب	X	النظام غير مطبق	X	X		تقارير ملخصة
-	-	-	X	X		تقارير ذكية
X	X	النظام غير مطبق	X	X		تقارير وفقا للقضية
لا جواب	X	النظام غير مطبق	X	لا جواب		تقارير وفقا للفرقاء
لا جواب	X	لا جواب	X	لا جواب		تقارير حول الاسبقيات
-	-	-	-	-		تقارير مبرمجة حسب الطلب

شرح الرموز:

- علامة X تعني متوفر
- علامة - تعني غير متوفر

توفر كل الانظمة المعلوماتية في الدول العربية المذكورة تقارير احصائية بدائية. على ان هذا النوع من التقارير لا يكفي، ويقتضي اتاحة المجال امام مستثمري النظام من استخراج تقارير متنوعة حسب احتياجاتهم منها الذي يوجه الى السلطات الرقابية، ومنها الى السلطات الادارية، ومنها ما يخدم في توزيع العمل الداخلي بين المحاكم والقضاة...

تأتي التقارير الذكية خاصة ضمن هذا السياق والتي تتضمن تحليلاً للنتائج ومقارنات، وفي اعلى درجة منه التقارير المبرمجة حسب الطلب، التي لا يبدو انها مطبقة في كل الدول. وتوفر التقارير حول الاسبقيات معلومات قيمة للقاضي وتعطيه اطارا شاملا حول القضية ليتمكن من تكوين قناعاته، ولعل النظام المطبق في كل من الامارات ومصر يصدر هذا النوع من التقارير.

وظائف النظام المعلوماتي

وظائف النظام	الدول	الكويت	الامارات (دبي)	اليمن	مصر	المغرب
مفكرة/انواع المفكرات	-	-	X	-	-	-
وزن الدعاوى/ المعيار	لا جواب	لا جواب	X	لا جواب	-	لا جواب
معرفة الوضع الحالي للقضية	X	X	X	ممكن (لم يطبق النظام بعد)	X	لا جواب
ادارة القضية آلياً	X	X	X	النظام لم يطبق بعد	X	لا جواب
التذكير بانتهاء المهل	لا جواب	لا جواب	لا جواب	لا جواب	لا جواب	لا جواب

شرح الرموز:

- علامة x تعني متوفر
- علامة - تعني غير متوفر

يلعب الوقت دوراً حاسماً في الدعاوى القضائية، حيث قد تتم خسارة دعوى معينة اجرائياً لانقضاء مهل محددة، هكذا يصبح من الضروري لحظ مفكرة ضمن الانظمة المعلوماتية تكون وظيفتها التنبيه الى انتهاء المهل القضائية وتنظيم المعلومات والاجراءات حسب تواريخها وتوافيقها.

كما يقتضي تقدير اوزان الدعاوى بالاستناد الى معايير معينة (طول المحاكمة، النوع، الحجم...) بغية تصنيفها، حتى يتم تقييم عمل القضاة والمحاكم على اساس عملية. هذا وتعتبر من الوظائف الاساسية للنظام امكانية معرفة وضع القضية الحالي (اية قضية) بغية متابعة اجراءاتها من قبل الفرقاء والمحامين، وهذه الوظيفة موجودة في جميع انظمة الدول المذكورة. وفي درجة اعلى منها تاتي امكانية ادارة الدعوى آلياً التي تحد من استتسابية موظفي اقسام المحاكم كما تسمح بتقليص العمل المطلوب منهم. واخيراً في اعلى درجة من وظائف النظم المعلوماتية، يتيح ربط هذه الانظمة بشبكات الاتصال، امكانية التقاضي عن بعد. هذه الوظيفة لم تعرف بعد تطبيقاً لها في الدول العربية وحتى في باقي دول العالم.

امكانيات النظام المعلوماتي

امكانيات النظام	الدول	الكويت	الامارات (دبي)	اليمن	مصر	المغرب
جاهز الصناعة/مصنّع	مصنّع	مصنّع	مصنّع	مصنّع	جاهز	مصنّع
هندسة صالحة	X	X	X	لا جواب	X	لا جواب

فترة التجربة (Testing)	لا جواب	ثلاثة اشهر	ما زالت مستمرة حتى الان	شهر الى ثلاثة اشهر	ثلاثة الى ستة اشهر
عدد المستخدمين الداخليين الاقصى	650 مستخدم	350 مستخدم	لا جواب	50 مستخدم	من 10 الى 100 حسب التطبيقات
القدرة التشغيلية	يجري تحسينها	عالية	لا جواب	زمن الاستجابة 6 ثوان	لا جواب
المشاكل المتكررة (Recurring problems)	لا مشاكل متكررة	لا مشاكل متكررة	لا جواب النظام لم يطبق بعد	نسبة تعطل النظام مرتين في الشهر نسبة الخطا فيه 8%	لا مشاكل متكررة
قابلية النظام للتطوير (scalability)	النظام مرن	عالية جدا	لا جواب النظام لم يطبق بعد	سهل التطوير والتعديل	سهل التطوير والتعديل
وتيرة التحديث	لا جواب	التطوير مستمر	النظام لم يطبق بعد	من 20 الى 30%	لا جواب
الصيانة	هناك صيانة للنظام بكلفة 10% لمدة سنة	صيانة داخلية من خلال موظفي القسم الفني + عقود صيانة سنوية للأجهزة	لا جواب	بموجب عقود مع جهات خارجية بكلفة \$500.000 (على سبع سنوات)	صيانة داخلية بكلفة 10% من قيمة المعدات
حفظ المعلومات (Backup)	X	X	X	جزئيا	X
إعادة تنظيم المعلومات	X	X	لا جواب	X	لا جواب
نظام الحماية	نظام سرية خاص بـ IBM	مستويات متعددة للصلاحيات	لا جواب	سرية على الاجهزة، نظم التشغيل، صلاحية لكل مستخدم حسب عمله	Firewall + anti virus

شرح الرموز:

- علامة x تعني متوفر
- علامة - تعني غير متوفر

ملاحظات:

- 1- يقصد بإمكانيات النظام المعلوماتي خصائصه و المشاكل التي تعترضه والأفاق المستقبلية التي يوفرها.
 - 2- يقصد بجهاز الصناعة / مصنع , هل أن النظام المعتمد مصنع على حسب احتياجات الوزارة أم أنه جاهز الصناعة (Ready made package or tailor made).
 - 3- القدرة التشغيلية تعني قدرة النظام على تحمل/تلبية الخدمات في ضوء ازدياد الزبائن او حجم المعلومات
- (Performance as a function of data size + concurrent users)
- 4- يقصد باعادة تنظيم المعلومات إمكانية العودة الى عناصر الضبط الأصلية لبعض الخصائص و الوظائف (Recovery).

يتضح في هذا الخصوص من القائمة المعروضة أن معظم الأنظمة المعلوماتية تنتج داخليا بواسطة مراكز معلوماتية في وزارة العدل على أن تخضع لفترة تجربة (ستة أشهر كحد أقصى) تصبح بنهاية هذه الفترة غير معرضة لمشاكل عسيرة، و على ان يتم تطويرها بشكل مستمر إن لناحية توسيع نطاق المكننة وإن لناحية زيادة وظائفها، وعلى أن يتم صيانتها إما من قبل مراكز المعلوماتية وإما من قبل شركات متخصصة بكلفة توازي حوالي 10% من القيمة الأساسية لها وتعتمد عملية التطوير على هندسة النظام و هيكلية و كيفية تركيبه وترابط أجزائه ومدى توثيق عملية التحليل المنطقي و البرمجة الآلية.

وتحدد خصائص النظام المعلوماتي في صورته الحالية المطبقة بقدرته على إستيعاب عدد معين من المستخدمين الداخليين في وقت واحد (يتراوح هذا العدد بين 50 في مصر

و650 في الكويت) , وبقدرته على تحمل الخدمات و تلبيتها في ظل إزدياد عدد الزبائن أو حجم المعلومات خصوصاً بعد تشغيله لفترة من الوقت قد تمتد لسنوات عديدة.

كذلك تتحدد هذه الخصائص بإمكانية نسخ المعلومات المحفوظة و حفظ هذه النسخ تحسباً لوقوع أي خلل يؤدي الى ضياع هذه المعلومات، بالإضافة الى وسائل الحماية التقنية ضد الدخول غير الشرعي والإستخدام المفرط أو غير المسموح به و ضد الفيروسات المعلوماتية؛ وهذه الوسائل مستعملة في جميع أنظمة الدول العربية المذكورة.

الوسائل التقنية للنظام المعلوماتي

المغرب	مصر	اليمن	الامارات (دبي)	الكويت	الدول
Pentium III 128Mb, 9 Gb عدد (25)	Mainframe(2) Servers (60) Workstation (800)	النظام غير مطبق بعد	أجهزة رئيسية موزع عدد (9) 350 جهاز	IBM AS/400 512MB,576B عدد (2) حاسب شخصي عدد (450)	أجهزة الكمبيوتر
Power Builder AMC Designer Visual Interdev	Lotus Notes , Ms SQL , Visual Basic	Cybase	Oracle Internet development suite	MPG Cobol &	أدوات التطوير (Development tools)
Windows NT Windows 2000	VSE/ESA Windows 2000	Windows NT Windows 2000/1998	Unix , NT	Unix , IBM 05/400	أنظمة التشغيل (Operating System)
SQL Server	Access Oracle DB2, SQL server	SQL Server	Oracle 8i	Oracle SQL DB2	محرك قاعدة البيانات (Database engine)
Intranet + Internet RTC /VSAT/LS Adsl /Rnis Ethernet 100Mb/s (local) Reseau federal BACKBON E 16b/s قيد الإنجاز أو	Intranet Mainframe (SNA) protocol TCP/IP, modems, X25 CO-AOX Cables	Twisted Pair	* core switch Cisco catalyst 5509 * Cisco 2924 10/100 switches * IBM8271 10/100 switches * Cisco Firewall	Intranet + Internet	شبكة تبادل المعلومات (Network)

مقترح للمستقبل					
لا جواب	لا جواب	لا جواب	ISDN , ATN	خطوط نقل المعلومات رقمية تحويل الخطوط في المستقبل الى ألياف بصرية	البنية التحتية الداعمة Supporting infrastructure

تتطلب عملية مكننة المحاكم مجموعة من الوسائل التقنية منها ما هو معلوماتي Software و منها ما هو إلكتروني Hardware.

يتبين من القائمة المعروضة أن معظم الدول العربية المذكورة تستخدم أنظمة تشغيل Windows باستثناء الكويت Unix لإمكانية تشغيله على جهاز Mainframe.(ودبي أيضا تستخدم Unix الى جانب NT) كما تعتمد دول الخليج العربي لغة Oracle كمحرك لقواعد البيانات، بينما تستعمل الدول الباقية لغات أقل كلفة خصوصاً SQL.

يتراوح عدد أجهزة الكمبيوتر بين جهاز خادم SERVER (2 في الكويت الى 60 في مصر) وبين جهاز محطة طرفية TERMINAL (من 350 في دبي الى 800 في مصر) وذلك تبعاً لحجم المعلومات المخزنة و تبعاً لعدد مستخدمي النظام المعلوماتي.

ومن الملاحظ ان أجهزة وزارات العدل ترتبط بشبكة داخلية انترانت INTRANET كما هي موصولة بشبكة الإنترنت المفتوحة في دول الخليج العربي، بينما في اليمن لم يوضع النظام المعلوماتي قيد التطبيق بعد، ولم يتم إنزال النظام المصري على شبكة الإنترنت.

وفي هذا الخصوص، تستعمل في الوقت الحاضر خطوط ربط معدنية في شبكات الإتصال، و ترمي الكويت في المستقبل الى إستبدالها بألياف بصرية لتحسين أداء هذه الشبكات وزيادة معدلات نقل المعلومات و تخفيف الضجيج على هذه الشبكة.

بنتيجة الدراسة تبين لنا:

① على الصعيد التنظيم القضائي

« ان التشريعات العربية اخذت جميعها بالمبادئ العامة ضمن اطار تنظيم الادارة العدلية والعمل القضائي، الا ان تطبيق هذه المبادئ جاء متفاوتاً بين دولة واخرى. وترتكز السلطة القضائية في الدول العربية على المبادئ التالية:

- 1- مبدأ استقلالية القضاء
- 2- مبدأ المساواة امام القضاء
- 3- مبدأ مجانية القضاء
- 4- مبدأ تعدد درجات التقاضي
- 5- مبدأ تعدد القضاة اعتباراً من محاكم الدرجة الثانية
- 6- مبدأ علانية الجلسات
- 7- مبدأ شفوية المرافعات

وتتميز بعض الدول العربية عن غيرها لجهة ثنائية السلطة القضائية، اي وجود قضاء شرعي ذات صلاحيات عدلية شاملة الى جانب القضاء العدلي (السعودية، الامارات).

« تتلاقى جميع الدول العربية، وبالرغم من تكريسها لمبدأ استقلالية القضاء، في وجود دور وتدخل بصورة عامة للسلطة التنفيذية عبر وزارة العدل، في عمل السلطة القضائية. فوزارات العدل العربية متعددة الوظائف ونرى انه يوجد تداخل وتفاعل بينها وبين الجسم القضائي بنسب متفاوتة تختلف بين دولة واخرى.

« ان تحديث الادارة العدلية واجراءات التقاضي يتطلب عملية تطوير شاملة للنظام العدلي والقضائي لاسيما على الصعيد التالي: التنظيم القضائي، هيكلية وزارة العدل، تحديث قوانين الاجراءات واصول المحاكمات المدنية والجزائية، وذلك بغية تحسين انتاجية القاضي كما (اي)

تسريع العجلة القضائية وتقصير عمر الدعوى) ونوعاً (اي اصدار قرارات قضائية بنوعية افضل (...).

« لقد تم طرح هذا الموضوع على الدول العربية المعنية بالدراسة (عبر الاستبيان)، الا اننا لم نحصل على معلومات تسمح لنا بمعرفة وافية وشاملة عن الموضوع وبالتالي يتعذر رسم خريطة وبيان تصويري لاعمال ومشاريع التطوير التي انجزت او التي هي قيد التحضير او الانجاز (تجدر الاشارة هنا الى واقعة مهمة، وهي صعوبة الحصول على معلومات دقيقة ووافية عن الدول العربية، وهذا يعود الى ان معظم الدول العربية، ان لم يكن كلها، بما فيها الدول المعنية بالدراسة، لا يوجد فيها مراكز ابحاث وتطوير مهيأة بالمعطيات. وتجري دائماً من حين الى آخر عملية تقويم ورصد، بحيث تخرج هذه العملية معطيات ومعلومات تفيد وتخدم اعمال البحث والدراسات. من هناك من المفيد والمهم تنظيم ورشة عمل حول اهمية وجود قسم اداري للابحاث والتطوير ويتم تأهيل عناصر هذا القسم على القيام بمهامه).

② على صعيد مكنة العمل القضائي

« تبين لنا ان الدول العربية المعنية قد انشأت جميعها مراكز معلوماتية تابعة لوزارات العدل، الا ان دولة الكويت كانت السباقة في هذا المجال، حيث تم انشاء مركز المعلومات الآلي في وزارة العدل بموجب القرار الوزاري الصادر عام 1980⁽¹³⁾، ومن ثم اعيد تنظيم المركز سنة 1990⁽¹⁴⁾ و1995⁽¹⁵⁾.

ونذكر في هذا الاطار، انه تبين لنا ان مركز معلومات القضاء الذي انشئ في مصر عام 1990 يحتاج الى عملية تقويم واعادة تنظيم لجهة بنيته وهيكلته الادارية، ولجهة مهامه ودوره. ذلك انه تم تجاوز هذا المركز في تنفيذ مشاريع مكنة قضائية، وقد حصل هذا بسبب غياب رؤية موجهة وبسبب عدم وضوح لمهام ودور مركز المعلومات.

(13) قرار وزاري رقم 106 صادر عام 1960

(14) بموجب القرار الوزاري رقم 21 تاريخ 1990/3/26

(15) بموجب القرار الوزاري رقم 17 تاريخ 1995/1/17

- ان مراكز المعلوماتية في الكويت ودبي قادرة ان تطور بنفسها تطبيقات معلوماتية متقدمة دون مساعدة خارجية تقنية.
- وتجدر الاشارة الى ان مراكز المعلوماتية في كل من دولتي الكويت ودبي، مهيئة بالنظر لخبرتها لان تشكل بيوت خبرة في مجال المكنة القضائية يمكن الاستفادة من تجاربها من قبل الدول العربية الاخرى الراغبة.
- اما مراكز المعلوماتية في مصر والمغرب واليمن فانهم بحاجة الى خبرات تقنية خارجية، فضلاً عن انهم بحاجة الى الدعم المالي الخارجي، والى الخبرة العالمية لرسم مخطط توجيهي يسمح بتوحيد الجهد وتأطير المشاريع التطبيقية.

« من الملاحظ، ان مراكز المعلوماتية في الدول العربية لم تبين على دراسات جدوى او وفقاً لخطط عمل ورؤيا محددة وواضحة، بل جرى انشاء هذه المراكز ووضعت لها مجموعة من الاهداف والمهام، وجرى في مرحلة لاحقة وضع تطبيقات المكنة موضع التنفيذ.

« التقت كافة المراكز المعلوماتية في الدول العربية في كونها لا يوجد لديها جهاز تكون مهمته استثمار الاحصاءات التي تؤمنها الانظمة المعلوماتية لخدمة اغراض التخطيط والتنمية، بل انها اكتفت بالاستفادة من الاحصاءات لجهة تنظيم التقارير والاطلاع على الارقام دون استخدامها عملياً.

◀ وتلتقي مراكز المعلوماتية أيضاً في كونها لا تحتوي على قسم للابحاث والتطوير وعلى قسم متخصص بصناعة المعلومة، بالرغم من ان احدى مهام هذه المراكز تقضي بصناعة بنوك المعلومات القانونية بخاصة المتخصصة منها لخدمة العمل القضائي.

③ على صعيد تجارب وتطبيقات المعلوماتية القضائية

◀ بعد الاطلاع على اعمال المكننة في الادارة العدلية في الدول العربية المعنية بالدراسة، ثمة وجود ثلاث تجارب ملفتة للنظر:

- 1- تجربة دولة الكويت، حيث جاءت المكننة شاملة وتناولت مختلف قطاعات واعمال الادارة العدلية واجراءات التقاضي.
- 2- تجربة دولة الامارات (دبي)، حيث تميزت المكننة بكونها كاملة شاملة ووافية.
- 3- تجربة دولة مصر، حيث جرى تنفيذ مشروع نمودجي متكامل لمحكمة ابتدائية، بالاضافة الى مكننة محكمة الاستئناف ومحكمة النقض.

في حين انه لا يمكننا التكلم كثيراً حول تجربة كل من دولة المغرب ودولة اليمن. فالمغرب قد بدأ عملية المكننة سنة 2000، وقد جرى تطبيقها على محكمة التجارة والسجل التجاري، اما في اليمن فقد بدأت عملية المكننة سنة 1999، الا انه توقف التنفيذ بسبب عدم التوافق في الخطوات وعدم ملاءمة البيئة المحيطة، ويجري حالياً تقويم للمرحلة السابقة بهدف تحديد خطة واضحة وسليمة للمرحلة المقبلة.

وتجدر الاشارة الى ان تجربة مصر لجهة تنفيذ المشروع النمودجي لاحدى محاكم الدرجة الاولى قد نجحت، الا انه من الصعب تطبيق هذه التجربة على سائر المحاكم وذلك بسبب عدم مرونة النظام.

◀ ان عملية مكننة الادارة العدلية والعمل القضائي، لم تبين على دراسات فنية، فلم تبادر مراكز المعلوماتية الى وضع رؤيا استراتيجية وخطة مكننة عامة تعمل على تنفيذها بل قامت مباشرة بمشاريع تنفيذية.

◀ ومن الملاحظ انه لم تجر في الدول العربية دراسات تقييمية لاعمال المكننة المنفذة بغية تبيان الاثار والفوائد والمنافع التي تحصلت من خلال ادخال تكنولوجيا المعلوماتية على اعمال وزارة العدل واجراءات التقاضي لاسيما على الاصعدة التقنية والاقتصادية والاجرائية اي هل حققت هذه المشاريع الاهداف التي وضعت من اجلها؟ هل جرى تحقيق مع المستفيدين يظهر مدى رضاهم او عدم رضاهم على ما تم تنفيذه؟ هل حلت المشاريع مشاكل الاختناق وقصرت من عمر الدعاوى وزادت الانتاجية وحسنت نوعيتها. هل ساهمت المشاريع المعلوماتية المنفذة بتخفيف كلفة التقاضي (عبء العمل القضائي على الموازنة العامة)

وبتوضيح وزيادة مداخل العمل القضائي (من جراء تحصيل الرسوم والغرامات ...) بحيث تظهر الفوائد من خلال بيان المقارنة بين الكلفة والمدخول.

هل ثمة دراسات تسمح بمعرفة ما اذا كانت المشاريع المعلوماتية المنفذة قد ساهمت بتفعيل مردودية عمل القضاء على الاقتصاد الوطني، لاسيما من خلال تفصيل سريع المحاكمات وتنفيذ الاحكام وايصال الحقوق الى اصحابها؟

جميع هذه الاسئلة تبقى بدون اجوبة في الدول العربية المعنية بالدراسة.

(فما هي الفوائد والمنافع التي انتت بها مشاريع المعلوماتية لجهة: تعزيز استقلالية القضاء، تعزيز موضوعية عمل القضاة، تسهيل العمل القضائي، تعزيز مجانية التقاضي او تدني كلفة التقاضي، تأمين المساواة امام القضاء، تعزيز ثقة المواطنين بالجسم القضائي، تسريع العجلة القضائية، حل مشكلة الاختناق القضائي، التقصير من عمر الدعوى امام المحاكم، تحسين انتاجية القضاء كماً ونوعاً، تعزيز المراقبة والتفتيش على القضاء (مساعدة وشفافية القضاة)، استثمار المكننة في التشكيلات القضائية (عن طريق توزيع عادل للقضاة) وفي التوزيع العادل للدعوى، استشراف المستقبل).

◀ بالاضافة الى ما ذكر حول عدم اعتماد دراسات مسبقة، وعدم اجراء دراسات لاحقة تقييمية لعملية المكننة، لم تكن مراكز المعلوماتية، اثناء تنفيذها للانظمة، على اتصال مع المستفيدين من هذه البرامج بغية تدعيم ما تقوم به هذه المراكز، وتأكيدها ما اذا كانت تسير على خطى سليمة.

④ على الصعيد التقني المواصفات الفنية للبرامج المعلوماتية المطبقة

◀ تتميز تجربة كل من دولتي الكويت والامارات في كونهما تجربتين ناجحتين وتسمحان بمتابعة اجراءات التقاضي بمختلف مراحلها، وبالتالي رصد الدعوى بشكل عام، سواء لجهة مسارها ام لجهة تخريج التقارير المفصلة والمختلفة ... الا ان هذه الانظمة لم تصل الى حالات متقدمة ومتطورة. فمن الملاحظ انها ما زالت بعيدة عن تطبيق التقاضي عن بعد، ولا تملك في نظامها وظائف للتبنيه الآلي ضمن المفكرات (Agenda) الملحوظة (سواء على صعيد المهل، او الاجوبة على المذكرات، او التبليغات، ...).

◀ وتجدر الاشارة اخيراً، الى ان كل الانظمة المعلوماتية في الدول العربية لم تقدم ايضاً، ضمن اطار مكننة الدعوى، بتسجيل المادة القانونية او المبدأ القانوني الذي تستند اليه الدعوى كبيانات مستقلة، علماً انه لا دعوى دون استناد. ان هذا الاستناد يسمح بتصنيف الدعوى، وبتنتاج احصاءات وفقاً للمبادئ القانونية او لانواع الدعوى، كما وانه يشكل خطوة اولية لعملية صناعة بنوك المعلومات القانونية.

ملحق رقم 2

لائحة بعض المراجع حول تحديث الإدارة العدلية وإجراءات التقاضي

- Abraham Henry,* “The Judicial Process: An Introductory Analysis of the Courts of the United States, England, and, France, 7th , 1998
- Armstrong Patricia,* “ Selected World Bank, Judicial and/or legal Reform Projects, “ Lawyer’s Committee for Human Rights, New York , Processed, 1998
- Becker David G,* “The Rule of Law in Latin America : A Framework for Analysis “ , Paper prepared for the 1997 annual meeting of the American Political Science Association, August 28-31 , Washington , D.C. Processed, 1997
- Bell John,* “Principles and Methods of Judicial Selection in France”, Southern California Law Review, 61, 1988, p 1757-1794
- Blair Harry and Gary Hansen,* Weighing in on the Scales of Justice : Strategic Approaches for Donner-Supported Rule of Law Programs, Program and Operations Assessment Report 7, U.S. Agency for International Development , Washington, D.C,1994
- Buchanan James,* “Judicial Reform in the Americas”, <http://www.focal.ca/images/pdf/judicial.pdf>
- Buscaglia Edgardo , and Dakolias Maria,* “ An Analysis of the Causes of Corruption in the Judiciary”, Legal and Judicial Reform Series , The World Bank , 1999
- Buscaglia Edgardo , and Dakolias Maria,* “ Comparative International Study of Court Performance Indicators : A Descriptive and Analytical Account”, Legal and Judicial Reform Series , The World Bank , 1999
- Buscaglia Edgardo , and Dakolias Maria,* “ Judicial Reform in Latin American Courts : The Experience in Argentina and Ecuador”, Technical Note 350, The World Bank , 1996
- Buscaglia Edgardo , Maria Dakolias, and William Ratliff ,* Judicial Reform in Latin America : A Framework for National Development , Stanford , Ca.: Hoover Institution on War, Revolution and Peace, 1995
- Castelar Pinheiro Armando,* “Economic Costs of Judicial Inefficiency in Brazil , “ Final Report to the Tinker Foundation, Instituto de Estudos

Economicos, Sociais e Politicos de Sao Paulo, Sao Paulo, 1998

- Clark David*, “The Selection and Accountability of Judges in West Germany: Implementation of a Rechtsstaat”, Southern California Law Review, 61, 1988, p 1797-1847
- D.Brock Hornby*, “Recent Judicial Conference Recommendations for Achieving Cost and Delay Reduction in the Federal Courts”, Judges’ Journal, Spring 1988, Vol.37, No. 2, American Bar Association, p.13
- Dahl Robert*, “Decision-Making in a democracy: The Supreme Court as a National Policy-maker”, Journal of Public Law, 6, 1957, p 279
- Dakolias Maria*, “Court Performance Around the World : A Comparative Perspective”, Technical Note 430, The World Bank, 1999
- Dakolias Maria*, “The Judicial Sector in Latin America and the Caribbean : Elements of Reform”, Technical Note 319, The World Bank, 1996
- Dakolias Maria, and Javier Said*, “Judicial Reform : A Process of Change Through Pilot Courts”, Legal and Judicial Reform Series, The World Bank, 1999
- Dakolias Maria, and Thachuk Kim*, “Attacking Corruption in the Judiciary : A Critical Process in Judicial Reform”, Wisconsin International Law Journal, 18 (2), 2000.
- Dakolias Maria*, The Judicial Sector in Latin America and the Caribbean : Elements of Reform, Technical Paper 319, The World Bank, 1997,p.3
- Dietrich Mark K*, “Legal and Judicial Reform in Central Europe and the Former Soviet Union : Voices from Five Countries “, Legal Vice Presidency, The World Bank, 2000
- Eyzaguirre Hugo*, “Institutions and Economic Development: Judicial Reform in Latin America “, Strategy and Working Paper 103, Inter-American Development Bank, 1996
- Faundez Julio*, Good Governance and law : Legal and Institutional Reform in Developing Countries, New York : St. Martin’s Press, 1997
- Fletcher Georges*, Basic Concepts of Legal Thought, New York : Oxford University Press, 1996

- Ford Peter,* Judes as Managers : some recent developments in Judicial Administration in the USA and Canada , Report of SES Fellowship , Aug-Nov , 1989
- Fruhling Hugo,* “Judicial Reform and Democratization in Latin America”, in Felipe Aguero and Jeffrey Stark, Fault Lines of Democracy in Post-Transition Latin America, North-South Center Press, 1998, p 237-262.
- Fundacion de Investigaciones Economicas Latinoameicanas,* La Reforma del Poder Judicial en la Argentina , Buenos Aires, 1996
- Garapon Antoine,* “French Legal Culture and the Shock of Globalisation”, Social and legal Studies, 4, 1995, p 493-506
- Goerdt John, Lomvardias Chris and Gallas Geoff,* “Reexamining the Pace of litigation in 39 Urban Trial Courts, National Center for State Courts, 1991, p.36
- Golub Stephen,* “Assessing and Enhancing the Impact of Democratic Development Projects : A Practitioners’s Perspective” , Studies in Comparative International Development, Volume 28 (Spring) , 1993, No.1, p.25
- Hammergren Linn ,* “ Institutional Strengthening and Justice Reform “, USAID , Center for Democracy and Governance , 1998
- Hammergren Linn,* “The Politics of Justice Reform in Latin America: The Peruvian Case in Comparative Perspective”, Westview, 1998
- Hassan Sherif,* “ The Role of the World Bank in Legal and Judicial Reforms”, Workshop of International Legal Technical Assistance , Canada , August 1999.
- Jarquín Edmundo & Carillo Fernando,* “Justice Delayed: Judicial Reform in Latin America”, Washington D.C: Inter-American Development Bank, 1998
- Kaufmann Daniel,* “Misrule of Law: Does the Evidence Challenge Conventions in Judiciary and Legal Reform..”,
<http://www.worldbank.org/wbi/governance>
- Lafon Jacqueline Lucienne,* “The judicial Career in France: Theory and practice under the Fifth Republic”, Judicature, Aug-Sept 1991, p 91-106
- Lambroschini Sophie,* Russia : Judiciary reform meets with resistance ,
<http://www.rferl.org/nca/features/2001/04/25042001115351.asp>

- Lawyers Committee for Human Rights and Venezuelan Program for Human Rights and Education and Action*, Halfway to reform : The World Bank and the Venezuelan Justice System , New York : Lawyers Committee for Human Rights , 1996
- Levy Rene*, “Police and the Judiciary in France since the Nineteenth Century”, *British Journal of Criminology*, Spring 1993, p 167-186
- Lowenstein Steven* , Lawyers , Legal Education , and Development : An Examination of the Process of Reform in Chile, New York : International Legal Center, 1970
- MacLean Roberto*, “ The Culture of Service in the Administration of Justice”, *Transnational Law & Contemporary Problems*, 1996, p139
- Martinez Neira Nestor H*, “ The Tens Sins of Judicial Reform ... And Some Anathemas”, *Tinker Forum on the Role of the State in Latin America and the Caribbean* , Cancun, Mexico , 1996
- Mendez Juan, O'Donnell & Pinheiro Paulo Sergio*, “The (Un) rule of law and the underprivileged in Latin America”, *University on Notre Dame*, 1999
- Messick Richard*, Judicial Reform and Economic Development a survey of the issues , *The World Bank Observer* , vol .14,no. 1 , February 1999 , p117-136 .
- Metzger Barry*, “ An Asian Perspective on Legal Modernization” *Asian Development Bank , General Counsel’s Office, Manila*, 1997
- Motta Christina and Marcela Rodriguez , North Douglas*, “ Mujer y Justicia : El Caso Argentino”, *The World Bank* , 2001
 “Institutions and Economic Growth a Historical Introduction”, *TheWorld Development*, Vol 17 (1989), p 1319-1332
- Ofosu-Amaah, W.Paatii, Raj Soopramanien and Kishor Uprety*, “ Combating Corruption : A Comparative Review of Selected Legal Aspects of State Practices and Major International Initiatives”, *The World Bank* , 1999
- Ostrom Brian* , “ Efficiency , Timeliness , and Quality : A New Perspective

- Hanson Roger ,
Goerd John &
Donald Rebovich ,* from Nine State Criminal Trial Courts” , National Center for State Courts , 1998, p.3
- Perez Perdomo
Rogelio ,* “ Justice in Times of Globalization: Calls and Prospects for Change “ ,in Justice and Development in Latin American and the Caribbean , Inter-American Development Bank , Washington , 1993
- Popkin Margaret,* “Peace without justice : Obstacles to Building the rule of law in El Salvador”, Penn State Univ Press, 2000
- Prillaman William,* The Judiciary and Democratic Decay in Latin America : Declining confidence in the Rule of law , Praeger Publishers , 2000 .
- Rosenn Keith,* Judicial Reform in Brazil , Nafta : Law and Business Review , Spring 1998 , p 24
- Rowat Malcolm,
Waleed H.Malik ,
and Maria Dakolias,* Judicial Reform in Latin America and the Caribbean , Technical Paper 280 , The World Bank, 1995
- Sadek Maria Tereza
& Bastos Arantes
Rogerio,* The crisis of the Brazilian Judiciary : the judges perspective , International Political Science Association , XVI World Congress 9 , August 1994 .
- Sherwood Robert,* “ Judicial Systems and National Economic Performance ,” Inter-American Development Bank’s Second Annual Conference on Justice and Development in Latin American and the Caribbean , Montevideo , Uruguay , 1995
- Sherwood Robert,
Geoffrey Shepherd
and Celso Marcos
de Souza,* “ Judicial Systems and Economic Performance “ , in The Quarterly Review of Economics and Finance 34, Special Issue, 1994
- Shihata Ibrahim ,* “ Complementary Reform : Essays on Legal , Judicial and Other Institutional Reforms Supported by the World Bank” , Kluwer Law International , 1997
- Shihata Ibrahim ,* “ Judicial Reform in Developing Countries and the Role of the World Bank “ , Seminar of Justice in Latin America and the Caribbean in the 1990’s , Inter-American Development Bank ,

San Jose , Costa Rica , February 1993 .

- Sienstra Donna* , “ Judicial Perceptions of DCM and ADR in Five Court Demonstration Programs Under the CJRA”, Civil Justice Reform , Judges’ Journal , Spring 1988, Vol.37 , No. 2 , American Bar Association , p.17
- Somerlot Douglas and Mohoney Barry*, “ What are the Lessons of Civil Justice Reform ?”, Civil Justice Reform , Judges’ Journal , Spring 1988, Vol.37 , No2, American Bar Association , p.6.
- Stotzky Irwin*, “Transition to Democracy in Latin America: the Role of the Judiciary”, Westview Press, Boulder, 1993
- Stripp Stephen*, An analysis of the role of the bankruptcy judge and the use of judicial time , 23 Seton Hall Review , 1329 , 1993
- Tulchin Joseph & Espack Ralph*, “Combating Corruption in Latin America”, Woodrow Wilson Center Press, Washington, 2000
- Tung Ko-Yang*, “ The World Bank’s Role in Development of the Rule of Law”, multiple audiences in 2000/2001, including Library of Congress / New York University School of Law, American University , Stanford University , and Washington Foreign Law Society .
- U.S. General Accounting Office* , Foreign Assistance : Promoting Judicial Reform to Strengthen Democracies , Report GAO/NSIAD-93-149,1993
- Upham Frank K*, Contemporary problems of the Judiciary in the USA , Proc INT’l colloque , INT’l ASS’N legal , Sci , 1993 , p 243 –244
- Walker William G*, “ Justice and Development : A Study “, U.S. Agency for International Development, 1995
- Wistrich Andrew*, “Why Judges Do What They Do” , Judicature , vol.82, No.2 September –October 1998, p.88